

جزء من حديث

يزيد بن حبيب المتوفي سنة ١٢٩ هـ

برواية الإمام / الليث بن سعد

مع مجلس من مجالسه من طريق الأصفهاني (هبة الله بن أحمد بن محمد)

عن محمد بن مكي بن عثمان بن عبد الله الأزدي المصري

عن الشريف أبي القاسم الميمون بن حمزة العلوي الحسيني

عن أحمد بن عبد الوارث بن جرير العسالي

عن أبي موسى عيسى بن حماد (زغبة)

عن الليث

دراسة وتحقيق

الدكتور / حمزة أحمد الزين

رئيس البحث العلمي بأوقاف دبي

المقدمة:

﴿لِحَمْدِ اللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيَّ كِتَابَهُ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا * قِيمًا
لِيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِمَّنْ لَدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ
لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا * مَا كُنْتُ فِيهِ أَعْدَى﴾ والصلاة والسلام علي خير الخلق
وصفوة الرسل سيدنا محمد ﷺ الذي نصر الله حملة حديثه وهدى
من سار علي نهجة واقتدى بسنته، ورضى الله تعالي عن صحابته وآل
بيته الكرام الطاهرين ، الذين بلغوا ما سمعوا منه فكانوا قدوة ومثلا
يحتذى ورضى الله عن اتبعهم بإحسان إلي يوم الدين.

أما بعد فهذا جزء آخر من حديث الشيوخ الكبار ، الذي وعدنا
بتقديمه إلي المتخصصين في علوم الحديث ضمن الطلائع الأولى
لتصنيف السنة النبوية ، وقد قدمنا في العدد الماضي لمجلة كليتنا الغراء
جزء حديث ابن جريح المتوفى سنة ١٥٠هـ.

واليوم نقدم جزء حديث يزيد بن حبيب المصري المتوفى سنة
١٢٩هـ برواية الليث بن سعد المصري ، وهذا الجزء هو أول ما وجد
عند المصريين برواية مسندة، وهانحن اليوم نقدمه بين يدي القراء
ليشهدوا المصادر الأولية لتصنيف السنة التي اعتمد عليها الرواة الأكابر
، ورواها الحفاظ في صحاحهم كالبخاري ومسلم وأصحاب السنن
وغيرهم ، وهذا بمثابة إعلان للعالم كله أن تراثنا سوف يبقى مصوناً
عن العبث والتزوير مهما حاول المبطلون ، فإن الله يقبض لهذا الدين

من ينصره ويتصره به ، فاللهم اجعلنا منهم يا أرحم الراحمين .
هذا وقد ثبطني كثيرون عن المضى قدما في إخراج هذه الأجزاء ،
وأشاروا من طريق غير مباشر أن إخراج مثل هذا لا يفيد كثيرا ، وأنا
أري أن فائدتها عظيمة وجليلة ، لأنها هي الخطوات الأولى في طريق
تصنيف السنة وتدوينها ، ولولا هذه الأجزاء والصحائف لما جمع
الحفاظ أحاديثهم ، ولما تم ضبطهم واتقانهم لأنهم عندما نسخوا هذه
النسخ كانوا يرجعون إليها دائما ، وقد يحدثون منها مباشرة فيضبطون
ما يحتاج إلي ضبط ، ويحبرون ما يحتاج إلي تحبير .

كما أنه اعترض علي صنيعنا بهذه الأجزاء معترضون حيث قالوا :
ما تفعلون بهذه الأجزاء وقد انتهى عهد التدوين؟ ولم تخرجون هذه
الأحاديث وكيف تحكمون علي حديث بالصحة ثم تقولون أخرجه
البخاري؟ ولكن الحقيقة التي غابت عن كثير من المتخصصين أن
الحكم موجه علي هذه النسخة فقط ، ونحن نحكم علي السند الذي
بين أيدينا لتبين بإيجاز عدالة الرواة وضبطهم مجرد بيان لحالهم بغض
النظر عن وروده في الصحاح ولسنا ندعي أننا الحفاظ المتقنون ، وإنما
نظهر ما قد يكون خفيا أو نشير إلى ما كان منسيا أو نساعد من يحتاج
إلي مساعدة من الباحثين المنقبين في كتب السنة ، فلسنا نقول عن
صحيح البخاري صحيحا فهذا يدركه كل عاقل فضلا عن أن يكون
متخصصا ، وإنما نريد أن نشير إلي المصادر الأولى التي اعتمد عليها
الأئمة وإلي نوعيتها من الصحة والضبط ، فهذا العمل نوع من الإظهار

والبيان لما اعتمدوه فقط، حتى يري المشككون من الغرب وأذئابهم أن تراثنا أصح تراث علي وجه الأرض ، ولكي نفقأ أعينهم ونقول لهم ها هو التراث الأصيل الذي تحاولون طمسه فإن الله سيظهره ولو كرهتم فافعلوا ما تشاؤون، فالله نسأل أن يعطينا أجر من جعلهم غيظ للكفار، وأن يعطينا أجر خدمة السنة ، وأن يجعل عملنا هذا خالصا لوجهه الكريم إنه سميع مجيب وهو من وراء القصد وعليه التكلان.

كتبه : حمزة أحمد الزين

الحسنى الحلبي

نزيل مصر

تمهيد: في تصنيف السنة

من المشهور لدى المتخصصين في علوم السنة أن السنة كانت تدون بحضرة النبي ﷺ علي يد بعض الصحابة ، ثم جاء كبار التابعين ليأخذوا السنة عن صحابة رسول الله ﷺ وأخذوا عنهم فيما أخذوه تلك الأحاديث المدونة، ولكن كان ذلك ضمن نطاق ضيق ، وتطور الأمر في آخر عهد التابعين حيث أصبح لكل علم من مشاهير التابعين جزء خاص به ، إما أن يتضمن مروياته فقط دون ترتيب وأما أن يكون مرتبا علي أبواب الفقه ، وهي أجزاء صغيرة ، ومع صغرها كانت مشهورة عند العلماء، وكانوا يرحلون إلي الآفاق ليأخذوا هذه النسخة عن صاحبها فكانت مثلا صحيفة همام بن منبه عن أبي هريرة يتسارع إليها الأئمة ليأخذوها عن راويها، وهمام توفي سنة ١٣٢هـ، ويزيد بن أبي حبيب توفي قبله.

ثم توالى الأجزاء واشتهرت عند العلماء، خاصة بعد أن أمر أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز كثيرا من علماء الآفاق بجمع السنة وتدوينها كالزهري في الشام وابن جريح في مكة وفقهاء المدينة السبعة. وغيرهم^(١)، وكان من بينهم كذلك يزيد بن حبيب المصري^(٢)، واشتهرت نسخة يزيد بن أبي حبيب حتي كان يرحل إليها العلماء، ثم

(١) تقييد العلم ص ١٠٨ جامع بيان العلم ٧٦/١، فتح الباري ٢٠٤/١، سنن الدارمي ١/١٢٦،

مقدمة الجرح والتعديل ٢١/١.

(٢) تاريخ ابن بونس ٥٠٩/١، وقال : كان أحد ثلاثة جعل إليهم الفتنيا بمصر.

أصبحوا يرحلون إلي الليث وابن لهيعة ليأخذوا منهما ومن غيرهما نسخة يزيد بن حبيب هذه . وهكذا نرى أنفسنا بين يدي طلائع السنة النبوية المصنفة ، والتي نعتبرها هي المورد الأساسي لكتب السنة ، ولذلك فإذا نظرنا إلي هذه النسخة نجدها كلها مبثوثة في الصحاح والسنن بنفس اللفظ ونفس الإسناد، ويتضح هذا تماما من تخريجنا لهذه الأحاديث مع حرصنا الشديد على بيان أن البخاري ومسلم أو غيرهما رووه من طريق الليث أو يزيد بن حبيب نفسه أو من طريق شيخه ، أو ربما من طريق عيسى بن حماد زغبة الراوي عن ليث.

منهجي في التحقيق:

لا أدعى أنني واجهت صعوبات في تحقيق هذه النسخة ، أو وجدت صعوبات في تخريج أحاديثها، فالسند واضح محفوظ والخط جيد ومقروء لا غموض ولا خفاء، ولكن لا بد من بيان بعض الأشياء والإشارة إليها.

فأول ما قمت به نسخ هذا الجزء ثم قابلته بعد نسخه ، ثم قمت بترجمة رجال إسناده ، ثم قمت بتخريج الحديث مراعيًا اختلاف اللفظ إن وجد، ولم أجد خلافا بين هذه النسخة وبين الصحاح خاصة إذا كانوا يروون عن هذه النسخة ، ولكن إذا رووا الحديث عن غير هذه النسخة فربما يوجد بعض الاختلاف.

أما التخريج فاعتمدت فيه التخريج علي اللفظ والسند أولا ، ثم رتب المصادر حسب الترتيب الزمني، لإظهار وبيان الأخذين عن

بعضهم وتسلسل الإسناد عندهم ، وأما كتب الصحاح فقد بينت الكتاب والباب ثم رقم الحديث أو الجزء والصفحة ، وقد لا أذكر الكتاب إذا كان مفهوما من الباب .

فإذا كان الحديث عن الوضوء فلا أذكر أنه في كتاب الطهارة مثلا ، لأنه مفهوم من السياق ، ولا يجهل ذلك حتي المبتدئ في هذا العلم ، أما من لا يفهم ذلك فلم نؤلف هذا الكتاب له ، ولا يحق له أن يقرأ كتبنا .

ثم إنني لم أكثر من التخريج لأنني أريد فقط أن أبين أن هذه النسخ هي المصادر الأساسية للصحاح والسنن ، وقد ظهر ذلك واضحا جليا ، والحمد لله رب العالمين ، وهو الموفق .

سبب نشر هذا الجزء :

أحببت أن أنشر هذا الجزء تسطيرا لأحاديث المصريين الأوائل ، الذين اعتمد عليهم خليفة الإسلام والمسلمين عمر بن عبد العزيز ، وتسجيلا أن المصريين كان لهم دور بارز في تدوين السنة منذ القرن الأول .

المبحث الأول

ترجمة المصنف (يزيد بن أبي حبيب المصري)

هو العالم المفتى الحافظ المحدث يزيد بن أبي حبيب - سويد - الأزدى مولاهم ، أبو رجاء المصري ، عالم مصر ومفتيها ، وأول من أظهر العلم بمصر ، وأول من تكلم في الحلال والحرام ، ومسائل الفقه ، ومن قبله كان العلماء وعاظا يتكلمون في الزهد والترغيب والفتن .

روى عن صحابين هما أبو الطفيل عامر بن وائله المتوفى سنة ١١٠ هـ و عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي المتوفى سنة ٨٦ هـ وروي أيضا عن المشاهير مثل الزهري وعكرمة ومرثد بن عبد الله اليزني وبكير بن عبد الله بن الأنج ، وسعيد بن أبي هند وعبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعمرو بن شعيب ، وعطاء بن أبي رباح وعراك بن مالك وعبد الرحمن بن شماس المصري ، ومحمد بن عمرو بن حلحلة وموسي بن سعيد بن زيد بن ثابت ونافع مولي ابن عمر .

وروي عنه حيوة بن شريح والليث بن سعد ورشدين سعد وعبد الله بن لهيعة ، وسعيد بن أبي أيوب وسليمان التميمي ومحمد بن إسحاق ويحيى بن أيوب المصري . قال ابن يونس : كان أحد ثلاثة جعل إليهم عمر بن عبد العزيز الفتيا بمصر .

وقال الليث بن سعد : يزيد بن أبي حبيب سيدنا وعالمنا ، وقال ابن يونس : كان مفتي أهل مصر ، وكان حليفا عاقلا ، وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث ، ووثقه العجلي وأبو حاتم وأبو زرعة الدمشقي وأبو زرعة الرازي وابن حبان ، وحديثه عند الجماعة توفي رحمه الله سنة ثمان وعشرين ومائة وقد جاوز الخامسة والسبعين (١) .

(١) ينظر ترجمته في طبقات ابن سعد ٥١٣/٧ وسير إعلام النبلاء ٣١/٦ ، والجرح والتعديل ١١٢٢/٨ ، وتاريخ البخارى الكبير ٨ رقم ٣٢٢٦ والفتا لابن حبان ٥٤٦/٥ ، وتذكرة الحافظ ١٢٩/١ وشذرات الذهب ١/١٧٥ ، والمعرفة والتاريخ ٤٣١/٢ ، تاريخ ابن يونس ٥٠٩/١ .

عصر الامام يزيد بن ابي حبيب :

عاش ابن ابي حبيب رحمه الله فيعظمة الدولة الإسلامية التي كانت مترامية الأطراف من حدود الصين شرقاً إلى فرنسا غرباً ، وكان ذلك كله في عصر الخلافة الاموية التي بسطت نفوذها على كل هذه البلدان ، كما انصاع لسلطانها كل بلدان العالم حتى أوروبا فقد كانت معظم أوروبا تدفع لها الجزية ، هذا من الناحية السياسية والعسكرية ، وأما من الناحية الاجتماعية فقد كانت ازهر عصور الدولة الإسلامية وأزهاها على الإطلاق، حتى الدولة العباسية لم تكن مثلها ، لأنها كانت أعظم من الدولة العباسية لأن الأندلس كانت تخضع لها ، بينما لم تخضع الأندلس لسلطان العباسيين أبداً. بل ظلت اموية قرونا طويلة حتى بعد سقوط الخلافة العباسية .

وأما من الناحية العلمية فإنها هي التي ساعدت على انتشار العلوم ، ففي القرن الأول : كتبت العلوم كلها . وأقول كتبت ولا أقول ابتكرت لان علوم المسلمين كلها كانت معلومة في الصدور ، ومؤصله مقعدة ، حيث كان الرجل يأتي إلى النبي صلى الله عليه وسلم وآله وسلم لا يعرف شيئاً فيقول " علموا أحكام دينه " فلا يلبث الرجل ايا ما حتى يتعلم دينه ، ولا يكون ذلك إلا بمعرفة الأصول والقواعد ، وكذلك قد يأتي الرجل جاهلاً باللغة العربية فيدفعه إلى من يعلمه اللغة فيخرج على الناس بعد أيام وقد تعلم اللغة، ثم بعد عقود من الزمن خشي العلماء أن ينحرف الناس عن قواعد لغتهم أو دينهم فدونوا تلك الأصول والقواعد ، ثم استمروا في

تنقيحها وترتيبها حتى أصبحت على الحال التي هي عليه ، لكن أهم شيء أنها انتشرت في القرن الأول وعلمها العلماء وتعلمها منهم تلاميذهم ، وبهذه العلوم ملكوا الدنيا وأصبحوا سادتها وقادتها، قبل أن يفتحوا على علوم الشرق أو الغرب ، وقبل الإقبال على الترجمة .

وقد يظن الكثيرون ان الترجمة ساهمت في بناء الدولة الإسلامية ، ولكنى مع كثيرين غيرى اعتقد اعتقاداً جازماً انا لم نستفد شيئاً من كتب السابقين بل كنا نملك العالم قبل ان نطلع على علوم الأمم ، وإنما اظننا عليه من قبيل الترف والرفاهية ، بل لعلى لا أكون مجانباً للصواب إذا قلت أن ترجمتنا للعلوم وخاصة الفلسفة القديمة أضرتنا ولم ينفعنا ، وإذا كنا قد هذبنا هذه الفلسفة ووجهناها توجيهاً دينياً ، لكنها كانت سبباً فى انحراف الكثيرين عن جادة الصواب . بل إنها كانت سبباً فى ظهور بعض الطوائف المنحرفة كالمعتزلة وغيرهم ، ولا يجهل ذلك أى مطلع على التاريخ قد راقب ظهور العلوم .

ومهما يكن من قول فإن ابن حبيب رحمه الله تعالى كان من المساهمين فى تصنيف السنة وتدوينها فى القرن الأول ومطلع القرن الثانى . وهو أول من اظهر العلم بمصر ، علم الناس الحلال والحرام والأصول والقواعد ، واخذ عنه الليث فقيه مصر . ثم جاء الشافعى واخذ علم هؤلاء جميعاً وصهره فى بوتقة واحدة ليخرج مذهبه الذى ملأ طباق الأرض .

الحالة الاجتماعية والاقتصادية :

كانت الدولة فى هذه الفترة التى عاشها ابن حبيب أفضل فتره عاشتها الدولة الإسلامية من كل النواحي ، فكان المسلمون متحدون لم تظهر بينهم

الانشقاقات التي ظهرت في الدولة العباسية ، كما عاشت الدولة ايضاً ازهى فتراتهما الاقتصادية ، وخاصة في خلافة عمر بن عبد العزيز الذى وصلت الرفاهية فى عهده الى متنهاها ، حيث كل فرد من افراد الدولة له راتب يأخذه كل شهر حتى العاجز والكفيف له راتب وله من يعينه فى حياته لكليهما راتب ، بل كانت الدولة تزوج الشباب من خزانةها وتصرف على منشآتها ببذخ ، وفوق كل ذلك كانت الأموال تلالاً، كما ارسل القاضى عبد الرحمن بن أنعم فى افريقيا الى عمر بن عبد العزيز يخبره بفيضان المال حتى لم يجد من يأخذه ، واين؟! فى افريقيا .

المبحث الثانى

نسخه يزيد بن حبيب

إسناد النسخه:

هذه النسخة يروىها عن يزيد بن حبيب الليث بن سعد ، وعنه عيسى بن حماد (زغبة) وعن حماد احمد بن عبد الوارث وعن احمد خلف بن محمد بن على الواسطى وعن خلف الميمون بن حمزه ، وعن الميمون عبد الكريم بن حمزه وما هي ترجمتهم .

اولا : الامام الليث بن سعد :

هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمى _ ولاء _ ابو الحارث المصرى ، الامام الفقيه المحدث الحافظ الثقة الثبت عالم الديار المصرية غالب حديثها يدور عليه . واصله من اصبهان . كان جده مولى لخالد بن ثابت بن ظاعن الفهمى وقيل لعبد الرحمن بن خالد بن مسافر .

ولد الليث عام اربعة وتسعين على الراجح كما قال عن نفسه : ولدت فى شعبان سنة اربع وتسعين وحججت سنة ثلاث عشرة ومائة وانا ابن عشرين . ودخل العراق واخذ عن علمائها . والتقى بأكثر من مائتى شيخ من المشاهير وغيرهم .

فروى عن ابراهيم بن ابى عبله وايوب بن موسى وبكير بن عبد الله الاشج والحسن ابن ثوبان وخالد بن يزيد المصرى وربيعه بن ابى عبد الرحمن وزهرة بن معبد وسعيد بن ابى سعيد المقبرى وعبدالله بن ذكوان ابى الزناد ، وعبد الله بن عبيد الله بن أبى مليكة وعبد الرحمن بن القاسم

بن محمد بن ابى بكر وعبد العزيز بن عبد الله بن ابى سلمه الماجشون
وابن جريح وعقيل بن خالد والعلاء بن كثير وقتادة بن دعامة السدوسى
وكثير بن فرقد ومحمد بن عجلان ومحمد بن شهاب الزهرى وموسى بن
على بن رباح ونافع مولى ابن عمر وهشام بن عروة . ويحى بن ايوب
المصرى ويحى بن سعيد الانصارى ويزيد بن ابى حبيب ويزيد بن عبدالله
بن الهاد وابى الزبير المكى وغيرهم كثير .

وروى عنه ايضا الاثمه المشاهير مثل آدم بن ابى اياس واحمد بن عبد
الله بن يونس وبشر بن السرى والحسن بن سوار وسعيد بن سليمان
الوسطى وشبابة بن سوار وابن لهيعة واكثر عنه ، وعبد الله بن المبارك
وعبد الله بن وهب وعلى بن نصر الجهضمى وعيسى بن حماد زغبة ،
وقتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح بن المهاجر المصرى وهاشم بن القاسم
وهشيم بن بشير ويحى بن عبد الله بن بكير .

كان رحمه الله ثقة كثير الحديث ثريا سرىا نبىلا سخيا ، القت اليه
الفتوى فلادها واقتصرت عليه فى زمانه . اثنى عليه الاثمه فضلا وعلمًا
وامانه .

قال احمد بن حنبل : ثقة ثبت . وهو اصح الناس حديثا عن المقبرى
 . وليس فى مصر اصح حديثا منه . وكان كثير العلم صحيح الحديث .

قال الشافعى : الليث افقه من مالك الا ان اصحابه لم يقوموا به .
وكان غنيا يستعمل ماله فى صلة العلماء ، فقد وصل مالكا بألف
دينار وكساه قميص سندس وكان يصله كل عام ويسدد ديونه ، وقال
محمد بن رمح : كان دخل الليث ابن سعد فى كل سنة ثمانين الف دينار

ما اوجب الله عليه زكاة .

وقال ابنه اشهب : كان الليث له كل يوم اربعة مجالس يجلس فيها .
اما اولها فيجلس لناثبة السلطان في نوابه وحوادثه _ وكان الليث يغشاه
السلطان فاذا انكر من القاضى امراً او من السلطان كتب الى امير المؤمنين
فيأتيه العزل _ ومجلس لأصحاب الحديث . وجلس للفتوى يغشاه الناس
فيأتلونه . ومجلس لحوادث الناس لا يسأله احد من الناس فيرده كبرت
حاجته او صغرت ، وكان يطعم الناس فى الشتاء الهرائس بعسل النحل
وسمن البقر ، وفى الصيف سويق اللوز بالسكر .

توفى رحمه الله فى النصف من شعبان يوم الجمعة سنة خمس
وسبعين ومائة وصلى عليه موسى بن عيسى الهاشمى (١).

ثانياً : عيسى بن حماد زغبة :

هو عيسى بن حماد بن مسلم بن عبد الله التجيبى مولاهم ابو موسى
المصرى الملقب بـ " زغبة " يروى عن رشدين بن سعد وابن وهب وعبد
الرحمن بن زيد بن اسلم ، وعبد لرحمن بن القاسم المصرى والليث بن
سعد ،

وروى عنه مسلم وابو داود والنسائى وابن ماجه واحمد بن سهل
النيسابورى واحمد ان عبد الوارث بن جرير العسال المصرى وبقي بن
مخلد الاندلس وابن ابى داود وابو زرعة الرازى وعمران بن موسى

(١) انظر ترجمته فى تهذيب الكمال ٢٤ / ٢٥٥-٢٧٨ ، وتاريخ البخارى الكبير رقم ١٠٥٣ ،
وحلية الأولياء ٧ / ٣١٨ ، ووفيات الأعيان ٤ / ١٣٥ ، وسير إعلام النبلاء ٨ / ١٣٦ ، وتاريخ
بغداد ٨ / ٤٦٤ ، وقال ابن حجر فى التقريب : ثقة ثبت فقيه أمام مشهور .

المصرى وابو حاتم الرازى محمد بن ادريس ، ومحمد بن الحسن بن قتيبه
ومحمد بن زيان المصرى وابو بكر الباغندى وائمة كثيرون .

وثقه النسائى وابو حاتم والدار قطنى وابن حبان ، وقال ابو داود: لا بأس
به توفى رحمه الله سنة ثمان واربعين ومائتين فى الثانى من ذى الحجة^(١) .

ثالثاً: احمد بن عبد الوارث بن جرير العسال ابو بكر المصرى الامام المحدث الثقة:

سمع محمد بن رمح وعيسى بن حماد ، وعنه ابو سعيد بن يونس
وابو القاسم الطبرانى وابو بكر بن المقرئ وميمون بن حمزه العلوى ، وكان
من موالى أحفاد عثمان بن عفان رضى الله عنه .

وثقة ابن يونس والذهبي والسمعاني ، وقال ابن يونس : توفى فى
جمادى الاخره سنة احدى وعشرين وثلاثمائة وقد جاوز التسعين^(٢) .

رابعاً: خلف بن محمد بن على الواسطى ابو على الحافظ الناقد:

روى عن ابى بكر القطيعى وطبقته ببغداد وابى بكر الاسماعيلى بجرجان
وعبد الله بن محمد السقا بواسط ومحمد بن عبد الله بن خميرويه بهراة ،
ورحل الى مصر والشام والعجم وكان رفيق ابى الفتح بن ابى الفوارس فى
الرحلة ، له كتاب " اطراف الصحيحين " وروى عنه الحاكم النيسابورى
وابو على الاهوازى وابو القاسم عبيد الله الازهرى . ثم حظ رحاله فى
الرملة بفلسطين يعمل فى التجارة .

(١) تهذيب الكمال للمزى ٥٩٥ / ٢٢ ، سير اعلام النبلاء ٥٠٦ / ١١ ، والثقات لابن حبان
٤٩٤ / ٨ ، وشذرات الذهب ١١٨ / ٢ .

(٢) سير اعلام النبلاء ٢٤ / ١٥ ، والانساب للسمرانى ٢٦٠ / ١ ، والإكمال لابن ماكولا
٤٧ / ٧ ، وشذرات الذهب ٢٨٨ / ٢ .

وثقه الخطيب وقال : كان حافظاً ووصفه الذهبي بالحافظ الناقد ، وتوفي رحمه الله تعالى بعد الاربعمائه (١).

خامساً : الميمون بن حمزة بن الحسين العلوي وابو القاسم المصري الشريف :

روى عن احمد بن عبد الوارث العسال واحمد بن محمد الطحاري وجماعة، وعنه حفيده ابو ابراهيم احمد بن القاسم شيخ الرازي. توفي رحمه الله سنة ٣٩٢ هـ وقد وثقه محمد بن مكي (٢).

سادساً : محمد بن مكي بن عثمان بن عبد الله الازدي ابو الحسن المصري :

روى بمصر ودمشق عن ابي الحسن الحلبي ومحمد بن احمد الاخميمي . وثقه الكتاني . توفي رحمه الله سنة احدى وستين واربعمائه وله العمر ٧٦ سنة (٣).

سابعاً : عبد الكريم بن حمزة بن الخضر السلمي الدمشقي الحداد مسند الشام في عصرة :

روى عن ابي القاسم الحنائي والخطيب وابن مكي ، وكان ثقة توفي رحمه الله سنة ست وعشرين وخمسمائه (٤).

ثامناً : يحيى بن بطريق بن بشرى الطرسوسي المسند المقرئ .
كما قال الذهبي :

تاسعاً : يحيى بن بطريق بن بشرى الطرسوسي المسند المقرئ . كما قال الذهبي ،

روى عن ابي الحسن محمد بن مكي والخطيب . وروى عنه ابن عساكر وعبد الخالق بن اسد والقاسم ابن الحافظ .

(١) سير اعلام النبلاء ١٧ / ٢٦٠ ، وتاريخ بغداد ٨ / ٢٣٤ ، وأخبار أصبهان ١ / ٣١٠ .

(٢) تاريخ الإسلام للذهبي ٢٧ / ٢٧٦ ، في وفيات ٣٩٢ .

(٣) شذرات الذهب ٣ / ٣٠٩ . (٤) شذرات الذهب ٤ / ٧٨ .

وقال ابن عساكر : مستور حافظ للقرآن^(١) .

تاسعاً : هبة الله بن احمد بن محمد بن الاكفاني ابو محمد الامير
الانصارى :

محدث الشام له كتاب " الوفيات " توفى سنة اربع وعشرين
وخمسمائة وله ثمانون سنة (٢)

السماعات المثبتة على هذه النسخة

فى نهاية النسخة وجد عليها ما يلى :

بلغ الى هنا على الشيخ الثقة ابي الفتح بن عبد الباقي بن احمد
سليمان حفظه الله ، بقراءة الشيخ الامام العالم رضى الدين ابي الخير
احمد بن اسماعيل بن يوسف القزوينى ، وامين كريم ابو المرجا سالم بن
عبد البر النواريجى وجمال الدين ابي محمد عبد اللطيف بن الشيخ الاجل
الاوحد العارف ضياء الدين حجة الاسلام ابي السنجيب عبد القادر بن عبد
الله بن محمد بن عمويه ، وام ولدة راجيه بنت عبد الله وصفى الدين ابو
شجاع .

وملخص الدين ابو عمرو عثمان بن احمد المؤيد والفقير الى الله
تعالى يوسف بن محمد بن على البغدادى ، وهذا خطه ، واخوانه ابو
الفضل سليمان وابو الحسن على ، وجماعة آخرون فى يوم الجمعة غرة
ربيع الاخر سنة ست وخمسين وخمسمائة .

(١) سير اعلام النبلاء ٥٣/٢٠ ، والمير ٩٤/٤ ، وشنرات الذهب ١٠٥/٤ .

(٢) تذكرة الحفاظ ١٢٧٥/٤ .

سمع من اول الجزء الى ها هنا على الشيخ الاجل الثقة ابى الفتح
محمد بن عبد الباقي بن احمد بن سليمان حفظه الله _ بقراءة الفقير الى
الله عز وجل يوسف بن على البغدادي _ ولدة ابو محمد عبد اللطيف يوم
السبت مستهل شهر ربيع الاول سنة ثلاث وستين وخمسائه .
صحح ذلك وكتبه محمد بن عبد الباقي . وصلى الله على سيدنا محمد
النبي وآله وسلم .

الحديث المثبت على صفحة قبل العنوان :

أخبرنا الشيخ الحافظ ابو الخير عبد الرحيم الاصفهاني فى سنة ثلاث
وستين نا عبد الرزاق بن عمر بن موسى نا محمد بن ابراهيم بن على نا
محمد بن الحسن بن قتيبه ، ومحمد بن زياد بن حبيب قالنا ثنا عيسى بن
حماد زغبة نا الليث بن سعد عن سعيد المقبرى انه سمع ابا هريرة رضى
الله عنه يقول :

بعث رسول الله ﷺ خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بنى حنيفه يقال
له ثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد ،
فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال " ما عندك يا ثمامة بن
أثال " ؟ . فقال: عندي بامحمد خير ، ان تقتلنى تقتل ذا دم وان تنعم تنعم
على شاكرا ، وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت ، فتركه رسول الله
ﷺ حتى كان بعد الغد ، قال له : " ما عندك يا ثمامة " ، قال : عندي ما
قلت لك أن تنعم تنعم على شاكرا وان تقتل تقتل ذا دم وان كنت تريد المال
فسل تعط ما شئت ، فقال رسول الله ﷺ : اطلقوا ثمامة " ، فانطلق الى

نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال : اشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله ، والله يا محمد ما كان على الارض وجه ابغض الىّ من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الىّ ، والله ما كان دين ابغض الىّ من دينك فقد اصبح دينك احب الدين كله الىّ ، والله ما كان من بلد ابغض الىّ من بلدك فقد اصبح بلدك احب البلاد الىّ ، وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة ، فماذا ترى ؟ .

فبشره رسول الله ﷺ وامره ان يعتمر ، فلما قدم مكة قال قائل : صيوت ؟ . قال : لا ولكن اسلمت مع محمد رسول الله ﷺ ، ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . صحيح متفق عليه . اخرجاه في كتابيهما . البخاري رواه عن عبد الله ابن يوسف عن الليث . ومسلم عن قتيبة بن سعيد عن الليث (١) .

سمعه الفقير الى الله تعالى يوسف بن محمد البغدادي وولده ابو محمد عبد اللطيف .

وابو محمد يوسف بن ابي الحسن بن ابي البقاء ، وابو عبد الله محمد بن ابي القاسم ابن محمد الحراني ، وسراج الدين احمد بن عبد الملك بن ابراهيم بن عبد الله الاشهر .

(١) أخرجه البخاري من طريق الليث برقم ٢٤٢٢ في الخصومات باب التوثق ممن تخشي مضرته ، ومسلم ١٧٦٤ في الجهاد باب ربط الأسير ، وأبو داود ٢٦٧٩ في الجهاد باب الأسير يوثق . وأحمد ٤٥٢/٢ في مسند أبي هريرة . وابن حبان ١٢٣٩ (الإحسان) في الطائفة باب غسل الكافر إذا أسلم .

السماعات المثبتة على الصفحة الاولى .

وجد على الصفحة الاولى مايلي :

قرأت جميع هذا الجزء والجزء الذى بعده وهو كتاب تقبيل اليد ،
وحدیث ثمامة بن أنال على الشيخ الفقيه الإمام العالم جمال الاسلام
اوحده الانام موفق الدين ابو محمد عبد اللطيف بن يوسف بن محمد
البغدادى ، الشيخ النحوى اللغوى ايده الله بتوفيقه فحق رواياته فيها لهم .
فسمع ذلك الشيخ الفقيه زكى الدين ابو عمرو عثمان بن ابى الفتح
بن عبد الملك الهمداني ، وذلك فى منزل الشيخ المسمع بالبيت المقدس
زاده الله شرفاً ، فى يوم الاربعاء رابع وعشرين جمادى الاخره سنة ثلاث
وستمائه .

وكتب : اسحاق بن محمد بن المؤيد بن على الهمداني حامداً لله ومصلياً
على رسول الله محمد وآله وصحبه وسلم . وحسبنا الله ونعم الوكيل .

وكتب على جوانب الصفحة الاولى :

قرأه وعارض به نسحه عبید الله بن محمد بن يوسف . وسمعه
صاحبه يوسف بن عبد اللطيف البغدادى .

السماع المثبت فى آخر هذا الجزء

شاهدت فى اصله : سمع جميع هذا الجزء على الشيخ ابى القاسم
يعقوب بن بطريق ابن سرى الطرسوسى رحمه الله تعالى صاحبه الشيخ
الاجل شمس الدين ابو بكر محمد جمال الاسلام ابى الحسن على ابى
المستلم بن محمد السلمى .

وسمع معه ابو عبد الله الحسين بن الحصن بن عبد الله ، وخالد بن يحيى الحموى ، والفقيه ابو القاسم وهب بن سليمان بن احمد السلمى بقراءاته ، وابو الخير زيد بن على بن زيد السلمى و كاتب السماع محمد بن حمد بن محمد ابى الصقر فى يوم الجمعة .

فوائد هذه النسخة:

سبق ان قلنا ان هذه النسخة هى من اوائل المصنفات المبكرة للسنة النبوية ، وهى مورد من موارد الصحاح والسنن ، وقد تبين معنا من خلال احصائية لهذه النسخة ان البخارى ومسلم قد رواها ستة وعشرين حديثاً من طريق الليث عن يزيد بن حبيب ، وثلاثة آخر فى الصحيحين لكن من غير طريق المصنف ، وروى أصحاب السنن أربعة عشر حديثاً من طريق الليث عن يزيد أيضاً ، وأما الأحاديث التى رواها ابن أبى شيبة وعبد الرزاق وأحمد فهى سبعة أحاديث والأسانيد كلها صحيحة .

وفى هذه النسخة خمسة آثار موقوفة ثلاثة منها صحيحة واثنان ضعيفان ، لكن لهما شاهد فى الصحيح .

وقد انفرد المصنف بأربعة أحاديث لم أجدها عند غيره وأسانيدنا صحيحة . كما انفرد بحديث مرسل ، ويأثر موقوف لكن إسناده صحيح . أما الأسانيد الضعيفة فهى خمسة أسانيد ولها شاهد فى الصحيح ، وثلاثة أحاديث ليس لها شاهد .

إذا ليس فى هذه النسخة الا ثلاثة أحاديث ضعيفة ، وهى من الاشياء التى انفرد بها المصنف ، وأعرض عنها أصحاب الصحاح والسنن .

وبناء على هذا نرى بأعيننا كيف أخذ الأئمة الأحاديث الصحيحة التي وافقت شروطهم ، ولم يأخذوا ما خالف شرطهم . حتى ولو كان الراوى لها إمام من الأئمة الكبار ، وكذلك نرى كيف أخذ الشيخان أحاديث وتركوا الباقي ، ثم أخذ أصحاب السنن أحاديث وتركوا أحاديث أخرى . لكن نظل هذه النسخة منفردة بخمسة أحاديث صحيحة وأثر صحيح ، وفيها فائدة عظيمة لو رحل الطالب الى واحد منها من الشرق الى الغرب لكانت خليقة بهذه الرحلة والأحاديث التي انفرد بها وهي صحيحة هي ٤٩ و٥٢ و٥٣ و٥٦ و٦٣ و٧٢ .

اما الأحاديث التي انفرد بها وهي ضعيفة فهي ١٦ و١٦ و٥٠ . وهذه الأحاديث قد تكون حسنة في نظر الإمام يزيد بن حبيب ، لأن عنينة ابن إسحاق في الحديث السادس قبلها بعض المحدثين ، والحديث السادس عشر قد يرى يزيد بن حبيب انه غير منقطع ، لأن بعض العلماء قبل رواية عبد الله بن راشد عن الصحابه . أما الحديث الخمسون فقد حكمت عليه بالضعف لأمرين لأنه مرسل ولأن النسخة فيها سقط ، والمرسل قبله كثيرون ما دام أن المرسل ثقة . وعراك بن مالك ثقة من خيار التابعين واذا قبلنا ذلك فنجد أن هذه النسخة كلها مقبولة ليس فيها حديث مردود . والله أعلم .

نص جزء يزيد بن حبيب؛

بسم الله الرحمن الرحيم

١- أخبرنا الشيخان الشيخ الأمين ابو محمد هبة الله بن احمد بن محمد الأكفاني والشيخ ابو القاسم يحيى بن بطريق بن بشر الطرسوسي قراءه عليه في يوم الجمعة الرابع والعشرين من جمادى الآخرة سنة عشرين وخمسائة ، وأبو محمد عبد الكريم بن حمزة بن الخضر السلمي قالوا : أنبأ أبو الحسن محمد بن مكى بن عثمان بن عبد الله الأزدي المصري قراءه عليه بدمشق في المسجد الجامع في شهر ربيع الاول من سنة سبع وخمسين وأربعمائة ، قال : أنا الشريف ابو القاسم الميمون بن حمزة بن الحسين العلوي الحسيني الشقة من كتابه قراءة عليه ، بقراءة خلف بن محمد بن على الواسطي الحافظ قال : انا أبو بكر أحمد بن عبد الوارث بن جرير العسال في المحرم سنة تسع عشرة وثلاثمائة ؛

قال : أنبأ أبو موسى عيسى بن حماد زغبة سنة اثنين وأربعين ومائتين ، قال : أنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبى حبيب عن محمد بن إسحاق عن جعفر بن عبد الله بن الحكم انه كان فيما خلا لا يذكر الامام يوم الجمعة الا القرآن والذكر، فلما اصططح الناس امر أمير على المدينة فجعل يلعن رجالا لعلك إن بقيت لترضين بصحابة من هو شر منهم^(١) .

(١) إسناده صحيح. لو غضضنا الطرف عما يقال في ابن اسحاق وعنته، وإنما نفض الطرف هنا لأنه لم يرفع الحديث، وليس الحديث بمرفوع أصلاً، أما فيما يستند مرفوعاً فلا شك أن الموقوف يتغير علي أن ابن اسحاق موقوف عند بعض الأئمة كما هو معلوم. أما جعفر بن عبد الله بن أبى الحكم - ويقال جعفر بن أبى الحكم - قيل له صحبه، وقيل حديثه مرسل وليس له صحبه ، أما هنا يتهم الأمراء بأمرين : الأمر الأول يتهمهم بالابتداع في دين الله ما ليس منه. والأمر الثاني : لعن الصحابة علي المنابر، ولا عن الصحابة معلوم لا شك ، لأنهم مشهود لهم بالعدالة خاصة الخلفاء الراشدين وأهل بيته والمبشرين بالجنة لأن اللعنة إذا لم تجد أملاً رجعت إلى قائلها.

٢- أخبرنا الميمون بن حمزة قال نا أحمد بن عبد الوارث قال عيسى بن حماد قال أنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن محمد بن اسحاق عن مكحول ان عليا عليه السلام كان يجعل فى الثنايا خمسين خمسين وفى الرباعيات اربعين اربعين ، وفى الأنبياء ثلاثين ثلاثين وفى الأضراس ستة وعشرين ، وقضاء عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى الثنايا والرباعيات بخمس من الإبل فى كل سنة وهى اثنا عشر ، وفى الأضراس بعيراً بعيراً .
وقال سعيد بن / المسيب : لو كنت فاضيا جعلت فى الأضراس بعيرا بعيرا حتى يستكمل الفم لدية

٣- أخبرنا الميمون قال أنبا احمد قال نا عيسى قال أنبا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن أبان بن صالح انه كان من شأن بربرة ان رسول الله

(٢) اسناده ضعيف لأجل عننة بن إسحاق، وهو مرسل أيضا ، مكحول لم يسمع عليا فاجتمع تدليس وإرسال ، ومحمد بن إسحاق صدوق إذا لم بدلس ومكحول ثقة إمام إلا أنه أرسل ولم يسمع عليا. أما الحديث فهو صحيح ، قد روى وجوه عدة عن سعيد بن المسيب . فقد أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ، كتاب العقول باب الأستان ٩/٣٤٧ رقم ١٧٥٠٧ عن ابن جريج عن ابن سعيد بن المسيب عن أبيه وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب الديات باب الأستان ٨/٩٠ من طريق الشافعى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن أبيه .

-أما الحديث فهو صحيح ، قد روى من وجوه عدة عن سعيد بن المسيب ، فقد أخرجه عبد الرزاق فى المصنف : كتاب العقول باب الأستان ٩/٣٤٧ رقم ١٧٥٠٧ عن ابن جريج عن ابن سعيد بن المسيب عن أبيه وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى : كتاب الديات باب الأستان ٨/٩٠ من طريق الشافعى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن أبيه .

(٣) اسناده صحيح ، أبان بن صالح وثقة ابن معين وابو حاتم وابو زرعة والمعلى لكن اشك فى سماعه من بربرة ، حيث لم أجد احداً ذكره فى الرواة عنها . لكن فى نفس الوقت لم أجد من صرح بأنه لم يسمع منها . والحديث صحيح أخرجه الأئمة بألفاظ كثيرة . أخرجه البخارى فى الطلاق باب لا يكون بيع الامة طلاقا ٥٢٧٩ من طريق اسماعيل بن عبد الله عن مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن القاسم به عن عائشة ، ومسلم فى العتق باب اتما الولاء لمن اعتق ١٥٠٤ (المكرر ١٤) عن ابن وهب عن مالك به ، وروى لفظه هذا الطبرانى فى المعجم الكبير ٢٤/٢٠٤ رقم ٥٢٥ وبنحوه النسائى فى السنن الكبرى فى العتق باب كيف الكتابة ٣٣/١٩٥ رقم ٥٠١٧ .

ﷺ دخل على عائشة رجمة الله عليها فوجد عندها لحماً ، فقال : " ما هذا اللحم يا عائشة " ؟ قالت : لحم أهدته لنا بريرة تصدق به عليها فما منعنا ان نضعه الا انك لا تأكل الصدقة ، فقال رسول الله ﷺ : " هو على بريرة . صدقة وهو لنا هدية " .

قال : وكان من شأنها أيضاً انها اعتقت وكان زوجها ملوكا فكلمه فيها وكلمه رسول الله ﷺ فقال : " ارجعى الى زوجك " فقالت : اما ان يكون امرى بيدي فلن ارجع ، فقال : " امرك بيدك " فأبت ان ترجع .

٤- اخبرنا الميمون قال نا احمد قال عيسى قال : انا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن سعيد بن ابي هلال : ان اول ما ضمنت العارية ان رسول الله ﷺ دعا صفوان بن اميه عام الفتح ، ورسول الله ﷺ يريد ان يخرج الى حنين ، فقال " انه قد ذكرت لنا عندك سلاح فأعطانا نستعين بها في حربنا هذه " فقال : أقسراً ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " بل عارية هي علينا ضامنة حتى تأتيك بها " .

٥- اخبرنا الميمون قال : نا احمد قال : نا عيسى قال انا الليث عن

(٤) اسناده مرسل . سعيد بن ابي هلال لم يلق لنبي ﷺ وهو صدوق حديثه عند الجماعة . والحديث صحيح اخرجه احمد ٤٠١/٣ وبرقم ١٥٢٣٩ بتحقيقنا ، عن شريك عن عبد لعزیز بن رفیع عن اميه ، وابو داود : كتاب الايوع باب تضمين العارية ٣٥٦٢ عن يزيد بن هارون عن شريك به . ومثله الحاكم ٤٧/٢ و٤٩/٣ وصححه ووافقه الذهبي .

(٥) اسناده منقطع لم يصرح عمرو بن دينار من لذي بلغه وهو ثقة ثبت سمع من كثير من الصحابة وحديثه عند الجماعة . اما محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانه فحديثه في السنن وهو ثقة . والحديث صحيح فقد صرح عمرو بن دينار عن الذي بلغه وهو ثقة . والحديث صحيح : فقد صرح عمرو بن دينار بسماعه من طاوس عن صفوان . عند النسائي في كتاب قطع السارق باب الرجل يتجاوز عن سرقة ٧٠/٨ برقم ٤٨٨٤ واحمد ٤٠١/٣ وبرقم ١٥٢٤٢ واخرجه ابو داود في الحدود باب من سرق من حوز ٤٣٩٤ عن شبابة عن مالك عن الزهري عن عبد الله بن صفوان عن ابيه . وهو عند مالك في الحدود باب ترك الشفاعة للسارق ٨٣٥/٢ رقم ٢٨ .

يزيد بن ابى حبيب عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانه من بنى المطلب ان عمرو بن دينار ملى باذان حدثه انه بلغه ان صفوان بن امية قدم على رسول الله ﷺ بالمدينة ، فقال : " يا ابا امية ما أقدمك ؟ " قال يا رسول الله . زعم الناس انه من لم يهاجر فلا خلاق له ، فقال رسول الله ﷺ : " أقسمت عليك الا رجعت حتى اصبح يبطحاء مكة " فخرج صفوان فنام فى المسجد فسرق رجل رداه من تحت رأسه وهو نائم ، فاستيقظ به فاتبعه فادركه ، فأتى به رسول الله ﷺ فأمر به رسول الله ﷺ ان تقطع يده ، فقال : يا رسول الله بل اعتقه فهو له ، قال : " افلا قبل ان تأتيني به يا ابا امية " فأمر به رسول الله ﷺ فقطع .

٦- اخبرنا الميمون قال نا احمد قال نا عيسى قال : انا الليث عن يزيد ابن ابى حبيب عن محمد بن اسحاق عن محمد بن طلحة بن يزيد ان خالته ابنة مسعود بن العجماء حدثته ان اباها قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى المخزومية التى سرقت قطيفة : نفذيها بأربعين وقية ، فقال : رسول الله ﷺ : " لأن تطهر خيراً لها . " فأمر به فقطعت يدها . وهى من بنى عبد الاسد .

(٦) استاده ضعيف لاجل عننة ابن اسحاق . وفيه اضطراب فابن اسحاق هنا يرويه عن محمد ابن طلحة بن يزيد ان خالته ابنة مسعود ... وعند احمد ٤٠٩/٥ وبرقم ٢٣٣٧١ من طريق يونس عن الليث به : ان خالته اخت مسعود . وعند ان ماجه فى الحدود باب الشفاعة فى الحدود ٢٥٤٨ عن حمد بن طلحة بن يزيد عن امه عائشة بنت مسعد . والصواب انها اخت مسعود كما صرح احمد وعنون لذلك ، ويؤيده ما فى مجمع الزوائد ٦/٢٥٨ فى الحدود باب يثبت عند الامام فيشفع فيه .

٧- اخبرنا الميمون قل نا احمد قال نا عيسى قال: انا السليث عن يزيد بن ابي حبيب عن العلاء بن عبد الرحمن مولى جهينة : ان اباه حدثه ان ابا سعيد الخدرى قال : سمعت رسول الله ﷺ عن العلاء بن عبد الرحمن مولى جهينة : ان اباه حدثه ان ابا سعيد الخدرى قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " أزرة المؤمن الى نصف الساق ، فما كان الى الكعبين فلا بأس ، وما تحت الكعبين ففي النار ، لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء " .

٨- اخبرنا الميمون قال نا احمد قال نا عيسى قال : انا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن سعيد بن ابي هند : ان مطرفاً _ من بنى عامر بن صعصعة _ حدثه ان عثمان بن ابي العاص الثقفى دعا له بلبن يسقيه فقال مطرف : انى صائم ، فقال عثمان : سمعت رسول الله ﷺ يقول: الصيام جنة من النار كجنة احدكم من القتال " .

٩- وسمعت رسول الله ﷺ " صيام حسن ثلاثة ايام من الشهر "

(٧) اسناده حسن ، العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب : صدوق حديثه عند الجماعة الا البخارى . وابوه ثقة . والحديث اخرجه احمد ٥/٣ ويرقم ١٠٩٥٢ عن شعبة عن العلاء به ، وكذا ابو داود فى اللباس باب فى قدر موضع الازار برقم ٤٠٩٣ وابن حبان ٥٤٤٦ (الإحسان) والطيالسى ٢٩٥ رقم ٢٢٢٨ وابن ماجه ٣٥٧٣ من طريق سفيان بن عيينه عن العلاء . ومالك فى اللباس باب ماجاء فى إسبال الرجل ثوبه ٩١٤/٢ رقم ١٢ عن العلاء .

(٨) اسناده صحيح . سعيد بن ابي هند ومطرف بن عبد الله بن الشخير ثقتان فاضلان حديثهما عند الجماعة . والحديث اخرجه ابن ماجه فى باب فضل الصيام ، ١٦٣٩ من طريق الليث به ، وكذا النسائى ٢٢٣٠ واخرجه ابن ابي شيبة ٤/٣ كلهم فى فضل الصيام ، واحمد ٢١/٤ ويرقم ١٦٢٢٦ كلاهما من طريق محمد بن إسحاق عن سعيد بن ابي هند به ، ومثله الطبرانى فى الكبير ٤٢/٩ رقم ٨٣٦٢ .

(٩) اسناده صحيح كسابقه . وقد اخرجه احمد ٤/٢٢ ويرقم ١٦٢٣١ وابن ابي شيبة ٤/٣ والنسائى باب صام ثلاثة ايام من كل شهر ، رقم ٢٤١١ ، وابن خزيمة ٣/٣٠١ رقم ٢١٢٥ والطبرانى فى المعجم الكبير ٤١/٩ رقم ٨٣٦٠ كلهم من طريق الليث .

١٠- اخبرنا الميمون قال : نا احمد / نا عيسى قال انبا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن عبد الله بن عمر انه استغنى في الطلاء فقال : الخل حلال والزبيب حلال والعنب حلال والخمر حرام. والله لا يشربها احد الا نقض الايمان حتى لا يبقى في جوفه منه شيء . ولا يدخل بيتا الا كان ذلك البيت رجساً حتى يخرج منه.

١١- اخبرنا الميمون قال نا احمد قال ثنا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد ابي حبيب عن عمار بن ابي فروة أن محمد بن مسلم حدثه ان عروة وعمرة بنت عبد الرحمن بن سعد حدثاه ان عائشة رضی الله عنها حدثتهما ان رسول الله ﷺ قال : " اذا زنت الأة فاجلدوها ، وإن زنت فاجلدوها ، وإن زنت فاجلدوها ، ثم بيعوها ولو بضعفي " والضعيف : الحبل.

(١٠) سنده منقطع . يزيد بن ابي حبيب لم يسمع من ابن عمر . اما فتوى ابن عمر هذه فقد خالفه فيها الجمهور . فقد جاء في الصحاح ان الطلاء- وهو الدبس بلغة اهل الشام والخليج وبلغة المصريين : العسل الاسود _ اذا ذهب ثلثاه جاز . وهو رأى عامة الفقهاء . وقد اورد النسائي ذلك كله ٢٩٥/٨ (ط مصطفى الحلبي بمصر) وذكر عن الحسن موافقة ابن عمر في هذه الفتوى . واخرج ابو داود في الاثرية باب الداذى . رقم ٣٦٨٨ عن مالك بن ابي مريم قال : دخل علينا عبد الرحمن بن غنم فتذاكرنا الطلاء فقال : حدثني ابو مالك الاشعري انه سمع رسول الله ﷺ : " ليشربن ناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها " .

(١١) إسناده حسن . عمار بن ابي فروة مقبول حديثه عند النسائي وابن ماجه . والباقون ثقات مشاهير . والحديث اخرجه ابن ابي شيبة في كتاب الرد على ابي حنيفة ١٤/١٥٩ واحمد ٦/٦٥ و برقم ١٧٩٣٩ ومسلم ١٧٠٣ في الحدود باب رجم اليهود واهل الذمة ، وابن ماجه في باب اقامة الحدود على الإمام ٢٥٦٦ من طريق الليث به . واخرجه البخارى في المعنى باب كراهية التطاول على الرقيق ٢٥٥٥ من طريق الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة وفي ٥٥٥٦ عن سفيان عن الزهري ، وابو داود في باب الأمة تزني ولم تحصن رقم ٤٤٦٩ من طريق عبيد الله عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ، والترمذي في اقامة الحدود على النساء ١٤٤٠ من طريق الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة .

قال الليث : لا تجلد الامه على الزنا الا ان تكون حملت من زنا او شهد عليها اربعة ، شهدوا انهم راوها تزني ، أو أخبرت بذلك فتجلد باعترافها .

١٢- اخبرنا الميمون قال نا احمد قال نا عيسى . قال : انا الليث عن

يزيد بن ابي حبيب . عن صفوان ابن سليم عن عبد الرحمن الاعرج مولى بنى مخزوم عن ابي هريرة انه قال : سجد رسول الله ﷺ فى (اذا السماء انشقت) و (اقرأ باسم ربك) .

١٣- اخبرنا الميمون قال نا احمد قال نا عيسى قال : انا الليث عن

يزيد بن حبيب عن خالد بن كثير ان ابا اسحاق حدثه ان الحارث بن عبد الرحمن حدثه ان عليا عليه السلام كان يقول : فى صدقة الفطر صاعاً من شعير ، فان لم يجد فصاع من تمر ، فان لم يجد فصاع من زبيب .

قال الليث بن سعد : بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

فرض زكاة الفطر مدين من حنطة او صاع من شعير او صاع من تمر ، على كل حر وعبد ذكر او انثى صغير او كبير .

(١٢) إسناده صحيح . صفوان بن سليم ثقة حديثه عند الجماعة وعبد الرحمن الاعرج ثقة من المشاهير . والحديث أخرجه احمد ٤٦١/٢ وبرقم ٩٩٠٠ عن ايوب بن موسى عن عطاء بن ميناء عن ابي هريرة ، وابو داود ١٤٠٧ فى الصلاة باب السجود فى اذا السماء انشقت من طريق عطاء وسلم فى المساجد باب سجود التلاوة ٥٧٨ من طريق سفيان عن ابي سلمة عن الاعرج به . والنسائي فى الافتتاح باب السجود فى اذا السماء انشقت ٩٦٣ من طريق عمر بن عبد العزيز عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة .

١٣- اسناده حسن . خالد بن كثير الهمداني لا بأس به حديثه عند ابن ماجه . والحديث ألفاظه كثيرة جداً ولم اجده عن على ، وانما اكثر الرويات عن ابن عمر . وقد أخرجه بلفظ قريب البخارى فى باب صدقة الفطر صاعاً من الطعام ١٥٠٦ عن ابي سعيد الخدرى ، و ١٥٠٧ عن ان عمر ، وأخرجه الحميدى ٧٠١ من طريق سفيان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً : صدقة الفطر صاع من شعير او صاع من تمر . وزاد الدارقطنى ١٤٣/٢ او مدان من حنطه . من نفس الطرق .

١٤ - اخبرنا الميمون قال نا احمد نا عيسى قال انبا الليث عن يزيد بن ابي حبيب ان خالد بن كثير الهمداني حدثه ان السري بن اسماعيل الكوفي حدثه ان الشعبي حدثه انه سمع النعمان بن بشير يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «ان من الخنظة خمراً ومن الشعير خمراً ومن الزبيب خمراً ومن التمر خمراً ومن العسل خمراً ، وانا انهى عن كل مسكر» .

قال الليث : بلغنا عن اصحاب النبي ﷺ وغيرهم من الفقهاء انهم كانوا يقولون : من كل ثمرة خمر وما أسكر كثيره فقليله حرام .

١٥ - اخبرنا الميمون قال نا احمد نا عيسى قال : انا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن خالد بن كثير ان ابا حفص العمري حدثه ان الحسن البصري حدثه ان المغيرة بن شعبه قال له : ان رسول الله ﷺ ذهب لحاجته

(١٤) استاده ضعيف جداً . السري بن اسماعيل متروك . والباقون ثقات مشاهير .

والحديث صحيح أخرجه ابو داود ٣٦٧٦ و٣٦٧٧ من طريقين في الأشربة باب الخمر ما هو ، وأخرجه احمد ١٧٣/٤ وبرقم ٨٣٢٠ وابن ماجه باب ما يكون منه الخمر ٣٣٧٩ والحاكم ١٤٨/٤ كلهم من طريق الليث .

(١٥) استاده متوقف فيه . ابو حفص العمري لم اعثر له على ترجمة . وقد ذكره المزني فيمن روى عنه خالد بن كثير ولم يرمز له بشيء . ولم اجد عمريا كنيته ابا حفص ، والحديث أخرجه البخاري بلفظ قريب رقم ٣٦٣ في باب الصلاة في الجبة الشامية من طريق يحيى عن أبي معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن المغيرة .

ومسلم في الطهارة باب المسح على الخفين ٢٧٤ (المكرر ٧٧) عن ابن ابي شيبة وابي كريب عن ابي معاوية به . دون ذكر العمامة ودون قوله اصبتم والنسائي بنحوه في الطهارة باب صفة الوضوء رقم ٨٢ . وأما قول اصبتم . فقد أخرجه أحمد ١/١٩٢ عن الهيثم بن خارجه ثنا رشدين عن عبد الله بن الوليد أنه سمع ابا سلمة بن عبد الرحمن _ أي ابن عوف _ يحدث عن ابيه . وهو ضعيف . وابن خزيمة ١٥١٥ من طريق عبد الرازق عن ابن جريح عن ابن شهاب عن عباد بن زياد عن عروة بن المغيرة عن ابيه .

فأخذت الاداوة فذهبت معه ، فلما فرغ رسول الله ﷺ من حاجته توضأ
وعليه جبة ضيقة الكمين فجعل رسول الله ﷺ يريد ان يخرج ذراعيه فلم
يستطع من ضيقها فأخرج يده فجعلها على منكبه فغسل وجهه وبديه
ومسح على الخفين والعمامة ، وذلك يوم صلى وراء عبد الرحمن بن
عوف ، وذلك ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم تأخر عبد الرحمن فرده
رسول الله ﷺ وراءه .

قال الليث : بلغنا ان رسول الله ﷺ خرج البراز فأطال المكث فأقيمت
الصلاة فتقدم عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم ركعة وسجدتين ، ثم جاء
رسول الله ﷺ فدخل في الصلاة وهم لا يشعرون فركع معهم ركعة ،
فسلم عبد الرحمن وقام رسول الله ﷺ ففضى الركعة الثانية من الصبح
ففرغ الناس ، فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال :
«أصبتم» .

١٦- اخبرنا الميمون قال نا احمد نا عيسى قال انبا الليث عن يزيد بن
ابى حبيب عن عبد الله بن راشد الزوفى عن عبد الله بن ابى (١) مرة
الزوفى عن خارجة بن حذافة انه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ فقال : «ان
الله عز وجل قد امدكم بصلاة هى خير لكم من حمر النعم الوتر جعله الله
لكم فيما بين صلاة العشاء الى ان يطلع الفجر» .

(١٦) إسناده منقطع . عبد الله بن راشد الزوفى مستور . وقيل لا يعرف سماعه من عبد الله بن
ابى مرة . وكذلك قال البخارى عن عبد الله بن ابى مرة حديثه منقطع عن الصحابة .
والحديث اخرج ابو داود في الصلاة باب استحباب الوتر ١٤١٨ وابن ماجه في الاقامة باب
ما جاء في الوتر ١١٦٨ والحاكم ٣٠٦/١ والبيهقى ٤٦٩/٢ كلهم من طريق الليث به .
(١) في الاصل (فروة) وصححه من المراجع السابقة.

قال الليث : بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج
 البراز فأطال المكثفاً قيمت الصلاة فتقدم عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم
 ركعة وسجدتين ، ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدخل في
 الصلاة وهم لا يشعرون فركع معهم ركعة ، فسلم عبد الرحمن
 ١٧ - أخبرنا الميمون قال نا احمد قال نا عيسى قال نا الليث عن يزيد بن
 ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبه بن عامر ان رسول الله ﷺ اعطاه غنما
 يقسمها على صحابته ضحايًا فبقى عتود فذكره لرسول الله ﷺ فقال : '
 ضحى به أنت ' .

قال الليث : بلغنا عن رسول الله ﷺ انه ارخص لرجل من اصحابه
 في جذع من المعز ، وقال " : لا رخصة فيه لأحد بعدك " وانه ارخص في
 الجذع من الضأن يضحى به .

١٨ - أخبرنا الميمون قال نا احمد نا عيسى قال نا الليث عن يزيد بن

١٧ - اسناده صحيح . ابو الخير هو مرتد بن عبد الله البزفي من الثقات الفقهاء . وحديثه عند
 الجماعة والحديث أخرجه البخاري في الوكالة باب وكالة الشريك ٢٣٠٠ ومسلم ١٩٦٥
 في الاضاحي باب الاضحية والترمذي باب ما جاء في الجذع ١٥٠٠ وقال حسن صحيح .
 والنسائي ٤٣٧٩ (في الضحايًا باب المسنة والجذعة) والطبراني في الكبير ٢٧٦/١٧ رقم
 ٧٦١ كلهم من طريق الليث به . والعتود من القر او الضأن ما اتم من العمر سنة كاملة .
 المصباح المنير - لسان العرب كلاهما مادة (عتد) .

٢ - هكذا في الاصل بإثبات الياء . فقد تكون رواية لكنها مخالفة لجميع المراجع التي اثبتناها .
 (١٨) اسناده صحيح كسابقة . والحديث أخرجه البخاري في النكاح باب لا يخلون رجل بامرأة
 ٥٢٣٢ ومسلم في السلام باب تحريم الخلوة ٢١٧٢ والترمذي في الرضاع باب ما جاء في
 كراهية الدخول على الغيبات ١٧١١ وقال حسن صحيح ، واحمد ١٤٩/٤ والدارمي في
 الاستئذان باب النهي عن الدخول على النساء ٢٦٤٢ والطبراني في الكبير ٢٧٧/١٧ رقم
 ٧٦٢ كلهم من طريق الليث .

ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبه بن عامر ان رسول الله ﷺ قال : " واياكم والدخول على النساء " ، فقال رجل من الانصار : يا رسول الله أفرأيت الحمو؟ قال : " الحمو الموت " .

١٩- اخبرنا الميمون قال نا احمد قال نا عيسى قال انبا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن محمد بن اسحاق عن معاذ بن عبد الله بن خبيب عن عبد الله بن خبيب عن عبد الله بن انيس صاحب رسول الله ﷺ انه سئل عن ليلة القدر فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " التمسوها الليلة " وتلك الليلة ليلة ثلاث وعشرين ، فقال رجل : يا رسول الله هي اذن او ثمان / فقال : " بل او تسع ان الشهر لا يتم " .

٢٠- اخبرنا الميمون قال نا احمد نا عيسى انبا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى النضر عن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة _ بطن من بطون جهينة _ انه قال : أنكح سيد جدتي عبد الله ثم أعتقها عن دبر وقد ولدت اولادا قبل أن يعتقها وولدت اولاداً بعد عتقها عن دبر ثم توفي سيدها فخاصمت إلى عثمان بن عفان ، ففضى : أن ما ولدت قبل ان تدبر عبيداً ، وما ولدت التدبير معها يعتقون يعتقها .

١٩- استاده حسن . معاذ بن عبد الله بن خبيب صدوق حديثه فى السنن ، واما عبد الله بن خبيب فله صحبة وكان حليفاً للانصار .

والحديث اخرجه ابن ابى شيبه فى الصيام باب العشر الاواخر ٣/ ٧٣ من طريق الليث به .
واخرجه احمد ٣/ ٤٩٥ ويرقم ١٥٩٨٨ عن يعقوب عن ابيه عن ابن اسحاق به .

٢٠- استاده صحيح . ابو النضر هو سالم بن ابى اميه المدنى ثقة ثبت حديثه عند الجماعة ، وعبد الرحمن بن يعقوب ثقة روى له الجماعة الا البخارى . والحديث اخرجه الدرهمى ٣١٧٣ عن الحكم بن المبارك حدثنا محمد بن سلمه فى الفريض باب حق جر الولاة .

٢١- أخبرنا الميمون قال نا احمد قال نا عيسى قال نا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابراهيم بن صالح بن عبد الله . واسمه الذي يعرف به نعيم بن النحام ولكن رسول الله ﷺ سماه صالحاً _ انه اخبره ان عبد الله بن عمر قال لعمر بن الخطاب : اخطب على ابنة صالح ، فقال : ان له يتامى ولم يكن ليؤثرنا عليهم ، فانطلق زيد الى صالح ، فقال : ان عبد الله بن عمر ارسلني اليك يسخطب ابنتك ، فقال : لى يتامى ولم اكن لأترب لحمى وارفع لحمكم انى قد انكحتها فلانا ، وكان هوى امها الى عبد الله بن عمر فأتت رسول الله ﷺ فقالت : يا نبى الله خطب عبد الله ابنتى فأنكحها ابوها يتيماً فى حجره ولم يؤامرها ، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : " اشيروا على النساء فى انفسهن اشيروا على النساء فى انفسهن " وهى بكر ، فقال صالح : وانما فعلت هذا لما اصدقها ابن عمر ، قال : فإن لها فى مالى مثل ما اعطاها .

٢٢- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال أنا الليث عن يزيد بن

(٢١) إسناده صحيح متصل . ابراهيم بن صالح بن عبد الله ثقة كما قال ابن حبان وثبته فى التمجيل ص ٣ وذكر أنه إدرك ابن عمر وروى عنه . وقال الهيثمى فى النجم ٤/ ٢٧٨ مرسل لأنه لم يصرح أن ابن عمر أخبره . وقالوا لأنه لم يدرك الحادثة . وما أظن هذه حجة قوية بلعله مرسل لأنه يروى عن ابن عمر وهو قد أدرك بن عمر كبيراً وقد ولد فى عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم . والحديث أخرجه أحمد ١٧/ ٩٧ وبرقم ٥٧٢٠ والطحاوي فى شرح معانى الآثار ٤/ ٣٦٩ كلاهما من طريق الليث .

(٢٢) إسناده صحيح . ابن زبير هو عبد الله وهو ثقة فى السنن . والحديث أخرجه أحمد ١/ ١٠٠ وأبو داود فى الجهاد باب كراهية تزوية الحمر على الخيل ، والنسائى ٣٥٨٠ فى الخيل باب التشديد فى حمل الحمير على الخيل وابن حبان ١٦٣٩ (الاحسان) والطحاوي فى شرح معانى الآثار ٣/ ٢٧١ كلهم من طريق الليث به . وأخرجه ابن شيبه ١٢/ ٥٤٠ رقم ١٥٥٤٨ من طريق يزيد بن ابي حبيب عن عبد العزيز بن ابي الصعبة فى الجهاد باب إنزاء الحمر على الخيل . وإنما قال هذا رسول الله ﷺ لأن استيلاء البغال من الخيل والحمير يقلل الخيل ، لأن البغال عقيدة لا تنجب لا ذكوراً ولا إناثاً

أبي حبيب عن أبي الخير عن بن زريق عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال : أهديت لرسول الله ﷺ بغلة فركبها فقال علي عليه السلام : لو حلمنا الحمير على الخيل فكان لنا مثل هذه !! فقال رسول الله ﷺ : " إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون".

٢٣- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب وغيره أن عمر بن عبد العزيز رحمه الله كتب إلى عامله على ديوان أهل مصر سعد بن عقبة يأمره من أنزا حماراً على فرس فامحوا من عطائة خمسة دنانير.

٢٤- أخبرنا الميمون قال نا أحمد نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن شهاب أنه كتب يذكر أن عامر بن سعد بن أبي وقاص أخبره أن سعد بن أبي وقاص وجع وجعاً شديداً في حجة الوداع فعاده رسول الله ﷺ فقال : " يا رسول الله إن لي مالا كثيراً وليس يرثني إلا ابنتي أفانصدق بثلثي مالي ؟ قال : " لا " ، قال : النصف ؟ قال : " لا " ، قال : " تصدق بالثلث والثلث كثير ، ياسعد بن أبي وقاص إنك إن ترك أهلك أغنياء خير من أن تتركهم عائلة يتكففون الناس.

(٢٣) هذا الأثر عن عمر بن عبد العزيز تطبيق للحديث السابق . وعقوبة لمن يخالف مرامي الحديث النبوي.

(٢٤) إسناده صحيح ، وعامر بن سعد بن أبي وقاص ثقة حديثه عند الجماعة . والحديث أخرجه البخاري في الوصايا باب أن يترك روثه أغنياء ٢٧٤٢ عن أبي نعيم عن سفيان عن سعد بن إبراهيم عن عامر . ومسلم ١٦٢٨ في الوصاية بالثلث من طريق سفيان عن الزهري به ، وكذا الترمذي ٢١١٦ وقال حسن صحيح ، والنسائي ٣٦٢٦ كلاهما مثله سنداً وباباً ولفظاً.

٢٥- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى :أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب أنه قال : كتب إلي ابن شهاب يقول : السنة في الصحيح أن سالما حدثني عن أبيه أن رجلا من ثقيف تخوف الموت فطلق نساءه وقسم ماله ، فأرسل إليه عمر بن الخطاب فقال:لعل الشيطان قد قذف في قلبك أنك توشك أن تموت فقسمت مالك وطلقت نساءك، ولعلك أن لا تبقي بعد أن تقوم من حضرتي حتي تموت إلا يسيراً فلئن مت قبل أن تراجع نساءك لأورثن نساءك _ ولم يكن أبي رغال ، قال فخرج فراجع نساءه وارنجع ماله ، ثم ما لبث حتي توفي ، قال ابن شهاب : فظهره الله عز وجل من خلاف السنة برأي عمر.

٢٦- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال عيسى قال : انا الليث عن يزيد بن أبي حبيب أن ابن شماسه حدثه أن عقبه بن عامر قام في صلاة وعليه جلوس ، فقال الناس : سبحان الله سبحان الله ، فعرف الذي يريدون فلما أتم صلاته سجد سجدتين وهو جالس ، قال : إني سمعت قولكم وهذه السنة.

٢٧- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن

٢٥- أسناده صحيح . وسالم هو ابن عبد الله بن عمر أحد الفقهاء السبعة بالمدينة في القرن الأول وحديثه عند الجماعة . والحديث أخرجه أحمد ٢ 14 / عن إسماعيل ومحمد بن جعفر عن معمرع الزهرى به . وأخرجه الترمذى في النكاح باب ٣٣ بالفاظ برقم ١١٢٨ . (١) في الأصل (أبو الميمون) وهو خطأ.

٢٦- إسناده صحيح . وابن شماسه هو عبد الرحمن ، وهو حديثه عند مسلم والأربعة والحديث أخرجه الطبراني ٣١٣/١٧ رقم ٨٦٧ من طريق الليث به.

٢٧- إسناده صحيح . سويد بن قيس هو التجيبى وهو ثقة في السنن . والحديث أخرجه ابن أبي شيبه في الصلاة باب إذا سلم من ركعتين ٣٧/٢ وأحمد ٤٠١/٦ الإقامة لمن نسي ركعة ، وابن خزيمة ١٠٥٢ والطبراني في الكبير ٤٣١/١ رقم ١٠٤٨ والحاكم ٢٦١/١ وصححه ووافقه الذهبي ، كلهم من طريق الليث به.

يزيد بن أبي حبيب أن سويد بن قيس أخبره عن معاوية بن خديج أن رسول الله ﷺ صلى يوماً فسلم فانصرف ، وقد بقي من الصلاة ركعة فأدركه رجل فقال : نسيت من الصلاة ، فرجع فدخل وأمر بلالاً فأقام الصلاة فصلى بالناس ركعة وأخبرت بذلك الناس فقالوا لي : أتعرف الرجل ؟ . فقلت لا إلا أن أراه فمر بي فقلت هو هذا ، فقالوا : طلحة بن عبيد الله .

٢٨- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن سويد بن قيس عن معاوية بن خديج عن معاوية بن أبي سفيان أنه سأل أخته أم حبيبة زوج النبي ﷺ يصلي في الثوب الذي يجامع فيه ؟ فقالت : نعم إذا لم ير فيه أذى .

٢٩- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال عيسى قال انا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عمران بن أبي أنس عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ صلى يوماً فسلم في ركعتين ثم انصرف فأدركه ذو الشمالين ، فقال : يا رسول الله أنقصت الصلاة أم نسيت؟ فقال : " لم

٢٨- إسناده صحيح كسابقة . والحديث أخرجه أحمد ٤٢٧/٦ وأبو داود في الطهارة باب الثوب الذي يصيبه أهلة فيه ٣٦٦ والنسائي في باب المنى الذي يصيب الثوب ، رقم ٢٩٤ وابن ماجه ٥٤٠ مثلهم ، والدرامي ١٣٧٦ كلهم من طريق الليث به .

٢٩- إسناده صحيح . عمران بن أبي أنس ثقة ، ورى له مسلم وغيره . وأبو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ثقة ثبت حديثه عند الجماعة من المشاهير الكبار . والحديث أخرجه مسلم في المساجد باب السهو في الصلاة ٥٧٣ (المكرر ٩٩) عن قتيبة بن سعيد عن مالك عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولي ابن أبي أحمد عن أبي هريرة . والحميدي ٩٨٣ عن سفيان عن أيوب عن محمد بن سيرين عنه ، ابن أبي خزيمة ١٠٣٥ عن سفيان به . ومن طرق أخرى كثيرة ومثله ابن حبان ٢٢٥٦ (الاحسان).

تقصر الصلاة ولم أنس " فقال : بلى والذي بعثك بالحق ، فقال رسول الله ﷺ اصدق ذو اليبدين " ؟ قالوا : نعم يا رسول الله . فصلى بالناس ركعتين .

٣٠- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال انا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود النخعي عن ابيه الأسود عن عبد الله أنه قال : تلقفت (والمرسلات عرفنا) من رسول الله ﷺ ليلة الحية ، قالوا : وما ليلة الحية ؟ قال : خرجت حية فقال رسول الله ﷺ "اقتلوها" فتغيبت في حجر ، فقال رسول الله ﷺ "دعوها فإن الله عز وجل قد وقاها شركم كما وقاكم شرها".

٣١- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه سبرة أنه قال : أذن رسول الله ﷺ بالمتعة فأنطلقت أنا ورجل من أصحاب رسول الله ﷺ هو أكبر مني سنا إلى امرأة من بني عامر كأنها بكرة عبطاء فعرضنا عليها

(١) ذو الشمالين . هكذا هنا ، وفي الصحاح ذو اليبدين . وقالوا هو رجل من بني سليم يقال له الخرباق.

٣٠- إسناده حسن لغيره محمد بن اسحاق دلس هنا لكنه متابع كما سيأتي . وعبد الرحمن بن الأسود النخعي وأبو الأسود بن يزيد ثقتان حديثهما عند الجماعة . والحديث أخرجه البخاري في جزاء الصيد باب ما يقتل المحرم ١٨٣٠ عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود به ، ومسلم في السلام باب قتل الحيات رقم ٢٢٣٤ وأحمد ١٠١٤٨/١ الطبراني في الكبير (الاحسان) كلهم من طريق الأعمش به . والنسائي في الحج باب قتل الحية في الحرم . رقم ٢٨٨٣ من طريق حفص به .

٣١- إسناده صحيح . والربيع بن سبرة الجهني ثقة حديثة عند الجماعة إلا البخاري . والحديث أخرجه مسلم ١٤٠٦ في النكاح باب نكاح المتعة والطبراني في الكبير ٧/ ١١٠ رقم ٦٥٢١ والبيهقي ٧/ ٢٠٢ كلهم من طريق الليث .

أنفسنا ، فقالت : ما تعطيانني ؟ فقلت : ردائي . وقال صاحبي : ردائي ، وكان رداء صاحبي إوجود من ردائي وكنت أشبث منه فإذا نظرت إلى رداء صاحبي أعجبها ، ثم قالت : أنت ورداؤك تكفيني . فمكثت معها ثلاثة أيام ، ثم إن رسول الله ﷺ قال " من كان عنده شيء من هذه النساء اللاتي يستمتع بهن فلينحل سبيلها " .

٣٢- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك أخبره أن أبا بكر قال لعائشة رضي الله عنها حين حضرته الوفاة إن أعز الناس علي فقدأ وأحبهم إلى أن يتبعني لأنت . وقد كنت أعطيتك المال الذي في بني محمم ولو كنت جددتبه عاما كان لك ولكنك لم كونى جددتبه ، وإنما هما أخواك وأختاك ، قالت عائشة : يا أبا بكر هل لي إلا أخت واحدة ؟ فقال أبو بكر : قد ألقى في روعي ان في بطن ابنة خارجة جارية . فاقسموا ذلك على كتاب الله وفرائضة .

٣٣- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك عن عروة عن عائشة : أنها أخبرته أن عمها

٣٢- إسناده صحيح . عراك هو ابن مالك الغفاري المدني ثقة حديثة عند الجماعة ، وقد روى عن كثير من الصحابة ، وهو هنا لا يروى عن أبي بكر وإنما يروى عن عائشة . فليس حديثه يمتنع لأن الحديث رواه الحفاظ عن عائشة . فقد رواه مالك في الموطأ كتاب الأفضية باب ما يجوز من النحل ٧٥٢/٢ ابن شهاب عن عروة عنها ، وكذا عبد الرزاق في الوصايا باب النحل رقم ١٦٥٠٧ والبيهقي ١٧٨/٦ في الهبات .

٣٣- إسناده صحيح . وعراك هنا يروى عن عروة عن عائشة وليس معنى ذلك انه يروى عنها بواسطة بل هو يروى عنها بلا واسطة . فقد إدركها وهو مدني . والحديث أخرجه مسلم في باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل ١٤٤٥ (المكرر ٩) والنسائي في النكاح باب ما يحرم من الرضاع ٣٣٠١ كلاهما من طريق الليث به .

من الرضاعة _ يسمى أفلح _ استأذن عليها فحجته ، فأخبرت رسول الله ﷺ فقال : لا تحتجبي منه فإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب .

٣٤- أخبرنا الميمون قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ نهى عن أربع نسوة أن يجمع بينهن . المرأة وعمتها والمرأة وخالتها.

٣٥- أخبرنا الميمون قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك أن زينب بنت أبي سلمة أخبرته : أن أم حبيبة قالت لرسول الله ﷺ : إنه قد تحدثنا أنك ناكح درة بنت أبي سلمة ؟ فقال رسول الله ﷺ : "إني لو لم أنكح أم سلمة ما حللت لي ، إن أباهما لأخي في الرضاعة ."

٣٦- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن

٣٤- إسناده صحيح كسابقية . والحديث أخرجه مسلم في النكاح باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها رقم ١٤٠٨ (المكرر ٣٤) والنسائي مثله رقم ٣٢٩١ كلاهما من طريق المصنف وأخرجه أحمد ٤٠١/٢ وبرقم ٩١٧٥ عن يونس عن الزبيدي عن قبيصة بن ذؤيب عن ابي هريرة وابو داود ٢٠٦٦ في باب ما بكره أن يجمع بينهن من النساء ، من طريق ابن شهاب عن قبيصة . وعند البخاري في باب لا تنكح المرأة على عمتها ١٥/٧ ط الشعب بلفظ : لا يجمع بين المرأة .

٣٥- إسناده صحيح . وزينب بنت أبي سلمة هي ربيعة النبي صلى الله عليه وسلم . والحديث أخرجه البخاري في النكاح باب عرض الانسان ابنته ١٨/٧ ط الشعب) وابن ماجه ١٩٣٩ كلاهم من طريق الليث . وأخرجه احمد ٣٠٩/٦ وبرقم ٢٦٥١١ عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب به وكذا أبو داود ٢٠٥٦ في باب يحرم من الرضاعة ما حريم من النسب .

٣٦- إسناده صحيح . وكلام عراك هذا مأخوذ من قوله صلى الله عليه وآله وسلم : " لا تبعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها . رواه البخاري في البيوع باب بيع المزانية ٢١٨٣ من طريق الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه . ومسلم في باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها ١٥٣٤ من طريق جرير عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر .

يزيد بن أبي حبيب أن عراكا قال : إن النخل والزرع لا يشتري حتى تتبين ثمرته فإذا تبين ثمرته اشترط التجار إن لم تصبه جائحة بسيل أو جيش أو جراد أو برد .

٣٧- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك أن رجلا من عطفان استفتى عبد الملك بن مروان أمير المؤمنين : هل يصلح أن ينزع الرجل وليدته من زوجها ؟ فقال عبد الملك : هل سمع أحد منكم في هذا شيئا ؟ فصمت من كان عنده ، فارسل الى قيصة ، فقال : قد فعل ذلك رجل في زمان عمر بن الخطاب فأمر به فجلد مائة وأعتقها .

٣٨- أخبرنا الميمون قال ثنا أحمد : قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد أبي حبيب : أن عراكا أخبره عن عروة عن عائشة أخبرته أن قريشاً كانت تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية ، ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بصيامه حتى ^(١)فرض رمضان . فقال رسول الله عليه وآله وسلم : " من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره " .

٣٩- أخبرنا الميمون قال : نا أحمد قال : انا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك بن مالك قال : لم يكن عبد الله بن عمر

٣٧- إسناده صحيح . وهذا الاثر لم اجده في المصادر التي بين يدي .

٣٨- إسناده صحيح . رجاله ثقات وعروة من الأئمة المشاهير .

والحديث أخرجه البخاري في باب وجوب صوم رمضان رقم ١٨٩٣ ومسلم في باب صوم عاشوراء ١١٢٥ (المكرر ١١٦) كلاهما من طريق الليث بلفظة .

(١) في الأصل (حين فرض) وهي مصححة في الهامش .

٣٩- إسناده صحيح . والحديث أخرجه مسلم ١١٢٦ (المكرر ١٢٠) من طريق الليث ضمن حديث ، وكذا البخاري ١٨٩٢ من طريق أيوب عن نافع عن ابن عمر .

بصومه إلا أن يوافق صيامه.

٤٠- أخبرنا الميمون قال : نا أحمد قال : نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد أبي حبيب عن عراك أبي هريرة أنه قال : " لا توتروا بثلاث كصلاة المغرب واوتروا بخمس أو بسبع أو باحدى عشرة.

٤١- أخبرنا الميمون قال : أحمد قال : نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك عن عروة : أنه أخبره أن رسول الله ﷺ كان يصلي وعائشة معترضة بينه وبين القبلة على الفراش الذي ينأمان عليه.

٤٢- أخبرنا الميمون قال : نا أحمد قال : نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك أن طلحة بن عبيد الله أخبره أنه دخل على عبد الله بن عمر هو وأبو سلمة بن عبد الرحمن فدعاهم ابن عمر إلى

٤٠- إسناده صحيح . أخرجه الحاكم ٣٠٤ / ١ من طريق الليث وسكت عنه هو والذهبي . وأخرجه بسند آخر قال عنه : صحيح على شرطهما ولم يخرجاه . وأخرجه البيهقي أيضا في باب من أوتر بثلاث ٣ / ٣١ من طريق الليث ، وابن حبان في الصلاة باب الوتر ٢٤٢٩ (الإحسان) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن الإعرج عن أبي هريرة.

٤١- إسناده صحيح . وليس مرسلا صحيح أن ظاهره يفهم أن عروة يخبر عن رسول الله ﷺ لكنه في الحقيقة بروى عن عائشة دون أن يرفع اللفظ إليها لكنه رفع الحكاية عنها ، وقد جاء في الصحاح بلفظ كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا معترضة بينه وبين القبلة . والحديث أخرجه البخاري في باب الصلاة على الفراش رقم ٣٨٤ من طريق الليث . ومسلم في باب الاعتراض بين المصلي ٥١٢ من طريق سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة . وأبو داود من قال المرأة لا تقطع الصلاة رقم ٧١١ من طريق هشام عن عروة به . وكذا النسائي ٧٥٩ في باب الرخصة في الصلاة خلف النائم.

٤٢- إسناده صحيح . وطلحة بن عبيد الله هذا هو ابن كريب الخزاعي . وهو ثقة حديثه عند مسلم . والحديث أخرجه عبد بن حميد في مسنده كما قال السيوطي في الدر المنثور ٦ / ٣٤٥ ولم أجده في متخبط مستند بن حميد . أما القول بأن الليالي العشر هي عشر ذي الحجة فهو رأي بن عباس وابن الزبير وكثير من السلف ، كما ذكر الطبري ١٢ / ٥٦٠ ورجحة.

الغداء يوم عرفة ، فقال أبو سلمة : ليس هذه ليالي العشر التي ذكرها الله في القرآن ؟ فقال ابن عمر : وما يدريك ؟ قال : أنا أشك . قال : بلي فاشك .

٤٣- أخبرنا الميمون قال نا أحمد : قال نا عيسى : قال أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك أن عروة أخبره أن رسول الله ﷺ خطب عائشة إلي أبي بكر ، فقال أبو بكر : إنما أنا اخوك ، قال " إنك أخي في دين الله عز وجل وكتابه ، وهي لي حلال "

٤٤- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك أنه سمع مروان بالموسم يقول : قطع في مجن والبعر أفضل من المجن .

٤٥- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك عن عروة عن عائشة أخبرته أن سول الله ﷺ كان يصلي بالليل ثلاث عشرة ركعة بركعتي الفجر .

٤٣- إسناده صحيح . والحديث أخرجه البخاري في النكاح باب تزويج الصغار من الكبار ٥٠٨١ من طريق الليث به . وابن سعد في الطبقات ٤٠ / ٨ من طريق يزيد به هارون عن فضيل بن مرزوق عن عطية . والبيهقي في النكاح باب نسخ النبي ١٦١ / ٧ من طريق الليث .

٤٤- إسناده صحيح . وقطع يد السارق في ثمن المجن وارد عن النبي ﷺ أخرجه الشيخان في الحدود . البخاري في باب قوله تعالى والسارق والسارقة ، رقم ٦٧٩٢ وما بعده عن عائشة وابن عمر وابن مسعود ومسلم في باب حد السرقة ونصابها رقم ١٦٨٥ وعبد الرزاق في باب في كم تقطع يد السارق ١٨٩٦٨ بسند صحيح عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر .

٤٥- إسناده صحيح . والحديث أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين باب صلاة الليل ٥٠٩ / ١ رقم ٧٣٧ وأبو داود في باب صلاة الليل ١٣٦٠ والنسائي في الكبرى في الصلاة باب ذكر اختلاف الناقلين خير عائشة ١ / ١٦٦ رقم ٤١٧ كلهم من طريق الليث .

٤٦- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك أنه بلغه أن نوفل بن معاوية بن عروة قال قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " إن من الصلاة صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله وماله"، فقال ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول : " هي صلاة العصر".

٤٧- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك أنه سمع أبا هريرة يقول : إن التسييح للرجل والتصفيق للنساء في الصلاة.

٤٨- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول : " أيام التشريق أيام طعم وشرب".

٤٩- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن

٤٦- إسناده منقطع . لم يصرح عراك بالواسطة بينه وبين نوافل . والحديث أخرجه هكذا ابن أبي شيبة ٣٤٢/١ باب التفريط في الصلاة . من طريق الليث.

٤٧- إسناده صحيح . والحديث أخرجه بهذا اللفظ عبد الرزاق في باب التسييح للرجال ٤٠٦٨ عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب به . والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٤٧٧ من طريق سفيان عن الزهري عن أبي سلمة به . وبدون . إن . مرفوعا . أخرجه البخاري باب التسييح للرجال ١٢٠٣ من طريق سفيان به . ومسلم في باب تسييح الرجل ٤٢٢ من طريق يونس عن الزهري .

٤٨- إسناده مرسل . لم يصرح عر . الصحاحي الذي يروي عنه . والحديث أخرجه مسلم في باب تحريم صوم أيام التشريق ١١٤١ عن هشيم عن خالد عن أبي المليح عن نبيشة الهذلي رضي الله عنه وكذا أحمد ٧٥/٥ .

٤٩- إسناده مرسل ، عروة لم يصرح بمن سمعه . والحديث ام أجده عند أحد حسب ما اطلعت عليه

يزيد بن أبي حبيب عن عراك أن عروة أخبره أن رجلا من بني غفار لحق برسول الله ﷺ فصحبه وترك أبوية ، فقال له رسول الله ﷺ : " من كان يتمهن لأبويك ؟ " . فقال : أنا ، فأخذه رسول الله ﷺ عبداً فلبث رسول الله ﷺ أياماً ، ثم سأله عن العبد ما فعل ؟ ، فقال : أعتقه ، فقال : " لو أعطيتك أبويك كان خيراً لك " .

- ٥٠- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب أن عراكا كان يقول للمفطر أن يذبح به ، وأنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سئل عن ذلك فقال : " هو حلال " .
- ٥١- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :
شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه .
- ٥٢- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك عن عروة أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول : يا ليتني لم أتحنق .

-
- ٥٠- إسناده مرسل ايضاً . عراك بن مالك لا يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . والحديث فيه سقط والمبارة غير واضحة لذا لم أستطع البحث عنه .
- ٥١- إسناده صحيح . والحديث أخرجه أحمد ٣٠٧/٢ والبخاري في الأحكام باب ما يكره من ثناء السلطان ٧١٧٩ ومسلم ٢٥٢٦ (المكرر ٩٦) وابن حبان ٥٧٥٤ (الإحسان) كلهم من طريق المصنف . أما الترمذي في البر باب ذم ذي الوجهين رقم ٢٠٢٥ فرواه من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة .
- ٥٢- إسناده صحيح . والحديث لم أحضر عليه . ولعل السيدة عائشة رضي الله عنها تقصد ما كانت عليه من تسرع ، كما في ردها علي اليهود وقولها لهم . عليكم السام واللعنة . وفي أمور أخرى يقول لها النبي ﷺ يا عائشة . ما كان الرفق في شيء إلا زانه .

٥٣- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن الحكيم بن عبد الله بن قيس أن رجلا من الأنصار أتى عبد الله بن عمر ، فقال : إن لنا حصاداً أو جذاذاً ولنا يتامى ومساكين لا يستأنفون أفنعمل ذلك مع يتامانا ومساكيننا ؟ ، قال : لا وكن ادفعوا ذلك إلى من ولاه الله الأمر ، وإن أحببتم أن توسعوا على مساكينكم فافعلوا.

٥٤- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن سالم بن عبد الله عن أبي الجراح مولى أم حبيبه أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : " لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس " .

٥٥- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك أن عمرو بن سعد _ أحد بني الأشهل _ نكح امرأة ولم يعلم أنها أخته من الرضاعة حتى أعلمته امرأة أنها أرضعتها

٥٣- إسناده صحيح . والحكيم بن عبد الله بن قيس هو ابن مخزومة المطلبي نزيل مصر . وثقوه وحديثه عند مسلم والأربعة . وهذا الأثر لم أجده عند غير المصنف .

٥٤- إسناده حسن . أبو الجراح مولى أم حبيبه مقبول حديثه عند أبي داود والنسائي . والحديث أخرجه أحمد ٤٢٧/٦ من طريق الليث به . والبيهقي ٢٥٤/٥ من طريق عراك به . وأما أبو داود في الجهاد باب في تعليق الأجراس وابن حبان ٤٧٠٠ (الاحسان) فروياه من طريق نافع عن سالم به .

٥٥- إسناده صحيح . وعراك أدرك مروان . والحديث أخرجه البخاري من وجه أخرى في النكاح باب شهادة الرضعة رقم ٥١٠٤ عن عقبه بن الحارث ، قال : تزوجت امرأة فجاتنا امرأة سوداء فقالت لي إني قد أرضعتكما فأتيت النبي ﷺ فقلت تزوجت فلانة بنت فلان فجاتنا امرأة سوداء فقالت لي إني قد أرضعتكما وهي كاذبة ، فاعرض عني ، فأتيت من قبل وجهة . قلت : إنها كاذبة قال كيف بها وقد زعمت أنها قد أرضعتكما . دعها عنك .. وأخرجه أيضا الترمذي في الرضاعة باب ما جاء في شهادة المرأة الواحدة في الرضاع ١١٥١ وقال حسن صحيح .

فطلقها ، فاستب هو وابن عمه معاذ فقال : أي واقع على أخته ، فأتى مروان . فقال له : ما قلت إلا ما قد كان فقال عند ذلك : قد طلقته حين علمت ذلك ، فجلده مروان الحد .

٥٦- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك أن رجلاً انطلق إلى البحرين ، فقالت له امرأته : انطلق بوليدتي هذه فبيعها ، فأشهد على قولها نفرأ من المسلمين أنني قد أخذتها لنفسي بهذا الثمن ، وإن الرجل لما قدم إلى أهله وعلمت امرأته أنه قد اشتراها أتت عمر رضي الله عنه ، فقالت : إن زوجي قد وقع على وليدتي ، قال : والله لئن كنت صدقت لأرجمنه ، فأقام البينة أنها أمرته ببيعها وأقام البينة أنه وقفها في السوق حتى أنتهى ثمنها ثم ابتاعها ، فجلدها الحد .

٥٧- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن جعفر بن ربيعة عن عراك أنه قال : بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وأقام خمسة عشر يوماً بمكة يقصر الصلاة ركعتين ركعتين بعد الفتح .

٥٦- إسناده صحيح . ولم أجد هذا الأثر عند أحد

٥٧- إسناده مرسل . وجعفر بن ربيعة ثقة حديث عند الجماعة . وقد أخرجه أبو داود برقم ١٢٣١ في باب مني يشم المسافر ، من طريق ابن إسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وقال : هو مرسل ، وكذا ابن ماجه رقم ١٠٧٦ ومثلهما ابن أبي شيبة ٥٠٠/١٤ رقم ١٨٧٨٦ وقال البيهقي في السنن الكبرى ٣/١٥١ رواه ابن عراك عن النبي ﷺ مرسل ، ورواية عكرمة عن ابن عباس أصح من ذلك كله . كلهم في الصلاة في باب كم يقصر المسافر .

٥٨- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن جعفر أن رجلا حدثه أنه سمع عبد الأعلى بن عبد الله بن عتبة يقول : سمعت أبي يقول من زاد على خمس عشرة في قرية فليتم.

٥٩- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن جعفر عن عراك عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : إن أم حبيبة سألت رسول الله ﷺ عن الدم ، قالت عائشة : رأيت مركنهما ملئ دماً ، فقال لها رسول الله ﷺ أمكني قدر ما كانت تحبسك حيضتك واغتسلي وصلي .

٦٠- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب أن محمد بن مسلم قال : لا يصلح لرجل أن يفارق دينارة حين يصرفه حتى يأخذ صرفه .

٦١- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن

٥٨- إسناده ضعيف فيه راو لم يسم . وهذا الأثر منقول عن ابن عباس . كما عند البيهقي ١٥١/٣ .

٥٩- إسناده صحيح . وجعفر هو ابن ربيعة المتقدم . والحديث أخرجه أحمد ٢٢٢/٦ وبرقم ٢٥٧٣٥ ومسلم في الحيض باب المستحاضة وغسلها وصلاتها ٣٣٤ وأبو داود في الطهارة باب المرأة تستحاض ٢٧٩ والنسائي في الطهارة باب ذكر الاغتسال من الحيض ٢٠٧ كلهم من طريق الليث به .

٦٠- إسناده صحيح . وهذا الأثر موثق لما في صحيح مسلم " الورق بالذهب ربا إلا هاء وهاء " وفيه أن عمر رفض أن ينظره في الصرف حديث رقم ١٥٨٦ .

٦١- إسناده صحيح . وهذا الأثر موثق لما أخرجه البخاري في الصلاة باب التوجه نحو القبلة ١١٠/١ ط الشعب) أن النبي ﷺ كان يصلي على الراحلة قبل أي وجه توجه به ويوتر عليها غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة . ومسلم في المسافرين باب جواز صلاة النافلة على الدابة ٧٠٠ والنسائي ٧٤٤ في القبلة باب الحال التي يجوز عليها استقبال غير القبلة .

يزيد بن أبي حبيب أن ابن شهاب قال : إذا صلى الرجل التطوع فإسفر وهو على دابته فليصل قبل وجهة حيث كان ، وإذا أراد أن يصلي المكتوبة فلينزل ثم ليصلي^(١) مستقبل القبلة ، يعني إذا كان خائفاً فليصل مستقبل القبلة أو غيرها .

٦٢- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن جعفر عن محمد بن شهاب أنه قال : يبدأ بالفرج في غسل الجنابة .

٦٢م- قال محمد : يؤكل الجنين إذا أشعر^(٢) وذكاته ذكاه أمة .

٦٣- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن يزيد - يعني ابن أبي حبيب - أن الصنابحي حدثه أنه سمع كعباً يقول : سنعرك العراق عرك الإديم ونفت مصر فت البعرة .

(١) هكذا في الأصل ولعل الصواب حذف الياء .

٦٢- إسناده صحيح وهو موافق لما أخرجه البخاري ٢٥٩ - ٢٦٠ ومسلم ٣١٦ في صفة غسل النبي ﷺ أنه غسل يديه ثم غسل فرجه وتوضأ ثم افاض الماء على راسه . لكن في بعض الروايات عندهما تقديم الوضوء على غسل الفرج .

٦٢م- إسناده صحيح . وقد جاء مرفوعاً " ذكاة الجنين أمة أشعر الجنين ذكاة أمة أشعر أم لم يشعر " أخرجه أبو داود في الأضاحي باب ما جاء في ذكاة الجنين ٢٨٢٧ و ٢٨٢٨ والترمذي في الأطعمة باب ما جاء في ذكاة الجنين ١٤٧٦ وقال حسن صحيح . ابن أبي شيبة في كتاب الرد على أبي حنيفة ١٤/١٧٩ رقم ١٧٩٩٩ وذكر أن أبا حنيفة خالف هذا . وأحمد ٣/٣٩ و برقم ١١٢٨٢ وابن حبان ٥٨٨٩ .

(٢) في الأصل (أسفر) .

٦٣- إسناده صحيح . والصنابحي هو عبد الرحمن بن عسيلة أبو عبد الله وهو ثقة حديثه عند الجماعة . ولم أعر على هذا القول لكعب في ما رجعت إليه من مصادر . ولعله يقصد بكلامه هذا فتح مصر والعراق والشام .

وقال الليث : حدثني رجل عن واهب المعافري أنه قال : يشق الشامق
شق الشعرة.

٦٤- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن
يزيد بن أبي حبيب عن أبي النضر أنه ذكر له أن نبي الله ﷺ عام غزا تبوك
خرج إلى الغائط ، وكان نبي الله ﷺ إذا خرج أبعد حتى لا يراه أحد
فانطلق المغيرة بن شعبة فقعد له على طريقه ، معه إداواة ماء ، فلما مر به
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم راجعاً قال له : " معك ماء " . فناوله
الماء فتوضأ رسول الله ﷺ ثم مسح على خفيه ، فقال له المغيرة : هكذا
الوضوء يا رسول الله ؟ . قال : " نعم إذا ادخلتهما وهما طاهرتان " .

٦٥- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال : أنا الليث عن
يزيد بن أبي حبيب عن الحارث بن يعقوب أن يعقوب بن عبد الله حدثه
أنه سمع بسر بن سعيد يقول : سمعت سعد بن أبي وقاص يقول : سمعت
خولة بنت حكيم السلمية تقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " من نزل
منزلاً ثم قال : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ، لم يضره شيء "

٦٤- إسناده مرسل . أبو النضر هو سالم بن أبي النضر المدني ثقة ثبت برسل وحدثه عند
الجماعة والحديث أخرجه أحمد ٢٥٥/٤ وبرقم ١٨١٥٢ مرفوعاً متصلاً عن يحيى بن سعيد
عن زكريا عن عامر عن المغيرة بن شعبة . وكذا البيهقي ٢٨١/١ .

٦٥- إسناده صحيح . وسر بن سعيد هو المدني العابد المشهور وهو ثقة حديثه عند الجماعة ،
ويعقوب بن عبد الله هو ابن الأشج وهو ثقة حديثه عند الجماعة والبخاري خارج الصحيح
، وكذا الحارث بن يعقوب بن ثعلبة . والحديث أخرجه أحمد ٣٧٧/٦ ومسلم في الذكر
باب التعمد من سوء القضاء ٢٧٠٨ والترمذي في الدعوات باب ما يقول إذا منزلاً ٣٤٣٧
كلهم من طريق الليث . وعبد الرازق ٩٢١٦ في الحج باب ما يقول إذا نزل منزلاً عن بن
عجلان عن يعقوب ابن عبد الله بن الأشج عن ابن المسيب ، وابن السني ص ١٦٨ رقم
٥٢٢ .

حتى يرتحل من منزله ذلك.

٦٦- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال أنا الليث عن يزيد بن حبيب عن الحارث بن يعقوب عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن القعقاع أن رميثة بنت حكيم قالت إني سمعت عائشة رضي الله عنها تقول : لم أزل أصلي ثمانى ركعات وما كنت لإدعهن ولو نشر لي أبي من القبر.

٦٧- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن عبد الله الأشج عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبي سودة أن رسول الله ﷺ كان يقول " لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله عز وجل".

٦٨- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال انبا الليث عن يزيد عن بكير بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة عن عروة بن الزبير أن فاطمة بنت

٦٦- إسناده صحيح والقعقاع هو ابن حكيم الكناني ثقة حديثه عن الجماعة والبخارى خارج الصحيح . والحديث أخرجه أحمد ١٣٨/٦ ويرقم ٢٤٩٥٩ عن سعيد بن مسروق عن أبان ابن صالح عن أم حكيم عن عائشة.

٦٧ - إسناده مرسل . أبو سودة هو عبيد بن سوية ويقال أبو سويد صدوق حديثه عند أبي داود . ولكنه لم يلق النبي ﷺ . والباقون ثقات مشاهير اعلام حديثهم عند الجماعة ، والحديث أخرجه البخاري في الحدود باب كم التفريد والأدب رقم ٦٨٥٠ وأبو داود في الحدود باب التعزير ٤٤٩١ والترمذي مثلهم رقم ١٤٦٣ وقال حسن غريب ، وابن ماجه مثلهم أيضا رقم ٢٦٠١ وأحمد ٤٤/٤ من طرق مختلفة كلهم من طريق أبي برده عن جابر .

٦٨- إسناده حسن . المنذر بن المغيرة المدني . مقبول حديثه عند أبي داود والنسائي والباقون ثقات مشاهير . والحديث أخرجه مسلم في الحيض باب الاستحاضة ٣٣٤ من طريق الليث . وأخرجه البخاري مثل مسلم رقم ٣٠٦ وأبو داود في الطهارة ٢٨٢ والنسائي باب ذكر الاقراء ٣٥٩ وابن أبي شيبه في باب المستحاضة كيف تصنع ١/١٢٥ كلهم من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة .

أبي حبيش حدثته أنها أتت رسول الله ﷺ فشكت إليه الدم فقال لها رسول الله ﷺ: "إنما ذلك عرق ، فانظري إذا أتى قرؤك فلا تصلي مر قرؤك فتطهري ثم صلي ما بين القرء إلى القرء".

٦٩- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال عيسى قال أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الصهباء عن رجل من همدان يقال له أبو أفلح عن ابن زبير أنه سمع علي بن أبي طالب عليه السلام يقول : إن نبي الله ﷺ أخذ حريراً فجعله في يمينه وأخذ ذهباً فجعله في شماله ثم قال " إن هذين حرام على ذكور أمتي".

٧٠- أخبرنا الميمون قا نا أحمد قال نا عيسى قال انبا الليث عن / يزيد بن أبي حبيب عن سالم بن أبي سالم عن معاوية الهمداني عن أبي هريرة أنه سمعه يقول سألت رسول الله صالي الله عليه وآله وسلم : ماذا رد إليك ربك عز وجل في الشفاعة ؟ فقال : " والذي نفس محمد بيده لقد ظننت أنك أول من يسألني عن ذلك من أمتي ، لما رأيت من حرصك على العلم ، والذي نفس محمد بيده لما يهمني من انقضا فهم على ابواب

٦٩- إسناده حسن . ابو أفلح الهمداني مقبول حديثه في السنن ، وابن زبير هو عبد الله وهو ثقة تقدم.

٧٠- إسناده صحيح . معاوية الهمداني هو معاوية بن معتب الهذلي وثقة الهشمي في المجمع ٤٠٤/١٠ وصحح له الحاكم ، وقال بعضهم إنه مجهول . ولكن ابن حجر في التمجيل ٤٠٧ نفي ذلك ونقل أنه روى عنه روايان ، وأن ابن حبان ذكره في الثقات ، وأنه كان في حجر أبي هريرة ، أقول ومنايع أيضا كما سيأتي .

والحديث أخرجه أحمد ٣٠٧/٢ والحاكم ٧٠/١ وصححه ووافقه الذهبي . كلاهما من طريق الليث . وأخرجه أحمد في باب الحرص على العلم الحديث رقم ٩٩ من طريق سالم عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة ، وكذا ابن حبان ٦٤٦٦ (الاحسان).

الجنة أنهم عندي من تمام شفاعتي لهم . وشفاعتي لمن شهد أن لا إلا إلا
الله مخلصاً يصدق قلبه لسانه ، ويصدق لسانه قلبه* .

٧١- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال أنا الليث عن يزيد
بن أبي حبيب عن ابن رويغ أنه حدثه أن أبا ملكية مر على رجل وهو
يبكي ، فقال له : ما يبكيك ؟ قال : وما لي لا أبكي وقد افطنت صلاة
العصر فلم أصلها حتى غابت الشمس ، فقال أبو مليكة : أولم تصلها حين
ذكرت ؟ قال : بلى ، قال : إنك قد أتممت صلاتك ولو أنك لم تذكر أنك
سهوت ، فإن التسبيح يرفع لكم فيما سها الرجل من المكتوبة في الركوع
والسجود ، وسها عنها ، فإنه يجعل له من تسبيحه تمام ما نقص من صلاته .

٧٢- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال أنا الليث عن يزيد
بن أبي حبيب عن سالم بن أبي سالم عن عبد الله بن عمرو أنه قال : والله
إنني لأعلم السنة التي يخرجون من مصر ، قالت فقلت له : ما يخرجنا منها
يا أبا محمد ، اعدو ؟ فقال : ولكن يخرجكم منها نيلكم هذا ، يغور فلا
يبقى منه قطرة حتى يكون فيه الكثبات من الرمل ، وتأكل سباع الأرض
جبناته .

٧١- إسناده متوقف فيه . ابن رويغ لم اثر على ترجمة له ولعله رويغ بن ثابت الأنصاري
وأضاف الناسخ (ابن) خطأ و رويغ صحابي وأبو مليكة صحابي واسمه زمير بن عبد الله
بن جدعان . والأثر موافق لقوله ﷺ " من نسي أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها .
رواه مسلم في المساجد باب قضاء الصلاة الفائتة ٦٨٤ وأبو داود ٤٤٢ والترمذي ١٧٨ واحمد
٢٤٣/٣ .

٧٢- إسناده صحيح . ولم أجد هذا الأثر فيما رجعت إليه من مصادر . ومعناه أن هذا قبل يوم
القيامة .

٧٣- أخبرنا الميمون قال نا أحمد قال نا عيسى قال أنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن سعيد بن يزيد أنه سمعه يقول : أن رجلا قال لرسول الله ﷺ أوصني ، فقال : " أوصيك أن تستحي الله كما تستحي رجلا صالحا من قومك " .

آخر جزء حديث الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب والحمد لله رب العالمين ، وصلواته تری علی سيدنا محمد وآله وأصحابه وسلم تسليماً .

كتبه عبد الرحيم بن عبد الخالق بن محمد بن أبي هشام القرشي الشافعي عفا الله عنه .

رواية أبي الفتح محمد بن أحمد بن أبي الفوارس عن بن خلاد عن ابن ملحان عن بيير عنه .

رواية الشيخ الصالح أبي عبد الله ملك بن أحمد بن علي المالكي عنه
رواية الشيخ الثقة سديد الدين بن أبي الفتح محمد بن عبد الباقي بن أحمد ابن سليمان عنه .

سماع الفقير إلى الله تعالى يوسف بن محمد البغدادي ، وولده أبي محمد عبد اللطيف نفعهما الله به ويسائر العلم .

سماع منه لولديه شرف الدين أبي العقيل يوسف وأم الفضل زينب وفقهما الله تعالى .

٧٣- إسناده صحيح . وسعيد بن يزيد صحابي يقال له سعيد بن يزيد الأزور الأودي والحديث أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ١/ ٢٩١ رقم ٢٧٨ والبيهقي في الشعب ٦/ ٧٠ رقم ٥٥٣٩ عن عبد الله بن موسى عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب به . وقال الهيثمي في المجمع ١٠/ ٢٨٤ رواه الطبراني ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم ..
جزء فيه مجلس من فوائد الليث بن سعد

سند نسخة فوائد الليث

١ - يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي مولا هم . أبو زكريا المصري . ويقال له أيضا يحيى بن بكير فينسب إلى جده " .

روى عن بكر بن مضر وحماد بن زيد وابن وهب وابن لهيعة والليث . وهو أوثق الناس فيه واثبت ، وعن مالك _ وقد قرأ عليه الموطأ سبع عشرة مرة والمنيرة بن عبد الرحمن الحزامي ومفضل بن فضالة ويحيى بن صالح الأيلي ويعقوب بن عبد الرحمن القاري .

وروى عنه البخاري وأحمد بن محمد بن الحجاج وسموية _ إسماعيل بن عبد الله الاصبهاني _ وبقي بن مخلد الإندلسي وأبو زرعة الرازي وأبو حاتم الرازي ومحمد بن اسحاق الصاغانى ويحيى بن معين . وتوفي رحمه الله سنة إحدى وثلاثين ومائتين من الهجرة . وثقة ابن حبان والخليلي وابن قانع ويعقوب بن سفيان ، والذهبي ومال إلى ذلك ابن حجر . وقال ابن معين : هو أحفظ من أبي صالح . وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به كان يفهم هذا الشأن ، وقال : صدوق روي عن الليث فأكثر ، وقال ابن عدي : كان جار الليث بن سعد وهو أثبت الناس فيه . وهذا موافق لما نحن بصدده على الأقل ، وقال الذهبي في السير : كان غزير العلم عارفا بالحديث وأيام الناس بصير بالفتوى صادقاً ديناً ، وما أدري ما لاح للنسائي منه حتى ضعفه ، وقال مرة ليس بشقة . وهذا جرح مردود فقد احتج به الشيخان وما علمت له حديثاً منكراً حتى أورده . وقد قال أسلم بن عبد العزيز : حدثنا بقي بن مخلد أن يحيى بن بكير سمع

الموطأ من مالك سبع عشرة مرة . كما ذكر الحافظ ابن حجر في هدي الساري أن البخاري انتقى من حديثه ما وافق عليه الثقات .

وخلاصة القول أنه ثقة يخالف ، محتمل أمره ولم تصل مخالفته إلى حد الرد ، لأنه أحد من جرحه وخاصة النسائي شيئاً من مخالفته . وأما في نسختنا هذه فهو فيها ثقة ثبت لأنه كما قلنا أثبت الناس في الليث (١) .

٢- أحمد بن إبراهيم بن ملحان أو عبد الله البلخي ثم البغدادي الشيخ المحدث المتقن صاحب يحيى بن بكير . روى عن وثيمة بن موسى بن الفرات وعمرو بن خالد الحرانى ، وروى عنه ابو عمرو بن السماك وأحمد بن كامل القاضي وأبو بكر الشافعى وعبد الباقي بن قانع وأحمد بن يوسف بن خلاد والطبراني وكثيرون . وثقة الدار قطنى والذهبي والخطيب (٢) .

٣- أحمد بن يوسف بن خلاد بن منصور أبو بكر النصيبى العطار نزل بغداد وأقام بها روى عن محمد بن الفرج الأزرق والحارث بن أبي أسامة واكثر عنه . ومحمد بن يوسف الكديمى ، ومحمد بن غالب بن التمام وإبراهيم الحربي ومالك بن أحمد بن علي ، قالوا : وتفرد عن هؤلاء . وروى عنه الدارقطنى وابن رزقوية . وثقة الدارقطنى وأبو نعيم ، وأبو الفتح بن أبي الفوارس والخطيب وقالوا : كان غير عالم إلا أن سماعه

١- تهذيب الكمال ٤٠١/٣١ الجرح والتعديل ١٦٥/٩ رقم ٦٨٢ ، الثقات ٢٦٢/٩ وسير

اعلام النبلاء ٦١٤/١٠ والمعرفة والتاريخ ٣٤٧/١ وتهذيب التهذيب ٢٣٨/١١ .

٢- تاريخ بغداد ١١/٤ وسير اعلام النبلاء ٥٣١/١٣ .

صحيح^(١) توفي رحمة الله سنة تسع وخمسين وثلاثمائة .

٤- مالك بن أحمد بن علي إبراهيم أبو عبد الله البانياسي . نزل بغداد وكان شخياً صالحاً روى عن الحسن بن الصلت المجبر وأبالحسين بن بشران وابن الفضل القطان .

وروى عنه إسماعيل بن السمرقندي وإسماعيل التيمي وأبو بكر بن الزاغوني وأبو الحسن علي بن تاج القراء وأبو عامر العبدري وأبو علي بن سكره ومحمد بن ناصر .

قال السمعاني : شيخ صالح ثقة متدين . وثقة السمرقندي وابن سكره والذهبي ، وفي رحمه الله سنة خمس وثمانين وأربعمائة عن عمر يناهز السابعة والثمانين^(٢) .

٥- محمد بن عبد الباقي بن أحمد بن سليمان _ وقيل سلمان - أبو الفتح البغدادي الحاجب ويعرف بابن البطي ، وكان شيخاً جليلاً عالماً صدوقاً مسند العراق في زمانة اعتنى أبوه فيه من الصغر فاسمعة من العلماء . فسمع من أحمد بن عمر السمرقندي المقرئ وأحمد بن عبد القادر بن يوسف وأحمد بن الحسن الكرخي وحمزة بن محمد الزبير وأبي بكر ابن الخاضبة وثابت بن بندار والحسين بن طلحة الثعالى وعاصم بن الحسن العاصمي ومالك بن أحمد البانياسي ونصر البطر ، وسمع كتاب الحلية كله من حمد بن أحمد الحداد ، وسمع من جعفر السراج

(١) سير اعلام النبلاء ١٦/٦٩ تاريخ بغداد ٥/٢٢١ شذرات الذهب ٣/ ٢٨ ،

(٢) سير اعلام النبلاء ١٨/٥٢٦ ، والأنساب ٢/٦٤ ، وشذرات الذهب ٣/٣٧٦ .

والحسن بن عبد الملك اليوسفي وكثيرين

وروى عنه ابن عساكر وابن الجوزي والفخر ابن تيميه والحسين بن علي رئيس الرؤساء والموفق عبد اللطيف بن يوسف ، والحافظ عبد الغني وابو الفتوح ابن الحصري وأحمد بن يحيى بن البراج وأبو علي ابن الجواليقي . وكثير من المشاهير حيث كان مقصد الطلبة ومحط رحالهم .
وثقة ابن نقطة وقال : ثقة صحيح السماع سمع منه الأئمة والحفاظ ، وقال موفق الدين : كان شيخ أهل بغداد في وقته وكان ثقة سهلاً في السماع . وقال ابن النجار : كان حريصاً على نشر العلم صدوقاً . توفي رحمة الله سنة أربع وستين وخمسمائة (١) .

١ - سير اعلام النبلاء ٢٠ / ٤٨١ البداية والنهاية ١٢ / ٢٦٠ الوافي بالوفيات ٣ / ٢٠٩ شذرات الذهب ٣ / ٣٧٦ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَنَحْنُ لَا شَرِيكَ لَهُ

٧٤- قرأت علي الشيخ الثقة أبي الفتح محمد بن عبد الباقي بن أحمد بن سليمان حرسه الله في يوم السبت مستهل ربيع الأول سنة ثلاث وستين وخمسائة ، قلت وأنت تسمع ، أخبركم الشيخ أبو عبد الله مالك بن أحمد علي المالكي قراءة عليه في محرم سنة أربع وثمانين وأربعمائة فأقر قال : أخبرنا أبو بكر أحمد بن يوسف ابن خلاد النصيبي قال نا أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن ملحان المؤذن قال نا يحي ابن عبد الله بن بكير قال حدثني الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد ابن أبي هلال عن زيد بن أسلم أن عبد الله بن عمر دخل على عبد الله بن مطيع ليأبى الحرة فقال : ضعوا له وساده ، مرحباً بك يا أبا عبد الرحمن ها هنا فاجلس ، قال : إني لم آتك كيما أجلس ، ولكن جئتك لأخبرك شيئاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمعت رسول الله يقول : " من نزع يدا من طاعة لقي الله عز وجل ليست له حجة ، ومن مات مفارقاً للجماعة مات ميتة جاهلية " .

٧٤- إسناده صحيح . أما من دون الليث فقد تقدمت ترجمتهم . وأما خالد بن يزيد فهو الجمحي أبو عبد الرحيم المصري وهو ثقة فقيه حديثة عند الجماعة . وسعيد بن أبي هلال أبو العلاء المصري ثقة فقيه حديثة عند الجماعة . وزيد بن أسلم من ثقات التابعين المشاهير وهو مولى سيدنا عمر . والحديث أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب ملازم جماعة المسلمين ١٨٥١ من طريق عاصم عن زيد بن محمد عن نافع عن ابن عمر وأحمد ٧٠ / ٢ و ١٢٣ . ٨٣ عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم . والحاكم ١ / ٧٧ صححه ووافقه الذهبي ، والبيهقي ٨ / ١٥٦ كلاهما مثل مسلم . وأما ابن جبان ٤٥٧٨ (الاحسان) فقد أخرجه من طريق الليث لكن عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم به . فعلا به .

٧٥- أخبرنا أبو الفتح قال : نا أحمد نا أحمد نا ابن بكير قال حدثني الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أخبره عن أبي قتاده صاحب رسول الله ﷺ أنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ حرام والقوم حرم وأنا حل . قال فنظرت إلى حمار وحشي فركبت فرسي معروياً ثم قلت لرجل من القوم ناولني السوط فأبى ، ثم قلت لآخر : ناولني السوط فأبى ، فحملت عليه فعفرته ، قال : فأتيت به القوم ، وظل القوم يسيرون ، فلما رحنا ذكرناه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : " هل بقي معكم منه شيء ."

٧٦- أخبرنا أبو الفتح ، قال نا أحمد نا أحمد نا ابن بكير قال حدثني الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن علبد الرحمن بن عطاء أخبره أن من أصحاب رسول الله ﷺ من بني سلمة قال : بينما نحن يوماً مع رسول الله ﷺ إذ شق قميصه حتى خرج منه . فقلت : يا رسول الله ما شأنك ، قال : " واعذت الهدي ولم أشعر " .

٧٧- أخبرنا أبو الفتح أحمد بن يوسف نا : أحمد بن إبراهيم نا ابن بكير قال حدثني الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد

٧٥- إسناده صحيح . رجاله ثقات مشاهير تقدموا . والحديث أخرجه البخاري في الجهاد باب ما قيل في الرماح ٢٩١٤ من طريق مالك عن أبي النضر عن نافع مولى أبي قتادة عن أبي قتاده وكذا سلم في الحج باب تحريم الصيد للمحرم ، رقم ١١٩٥

٧٦- إسناده صحيح . رجاله ثقات مشاهير تقدموا . والحديث أخرجه أحمد ٤٢٦/٥ وبرقم (٢٣٥٠٤) عن وكيع عن هشام عن سعيد بن زيد به . لكن قال عن نفر من بني سلمة .

٧٧- إسناده صحيح . كسابقة . والحديث أخرجه البخاري في التفسير باب يوم يكشف عن ساق ٤٩١٩ وابن حبان ٧٣٧٧ كلاهما من طريق الليث . وأخرجه البخاري أيضاً ٧٤٣٩ من طريق عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد . وأخرجه مسلم في =

بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أنه قال : قلنا يا رسول الله أنرى ربنا عز وجل ؟

قال : " تضارون في رؤية الشمس إذا كان صحوا ؟ " قلنا : لا ، قال :
" تضارون في رؤية القمر ليله البدر إذا كان صحوا ؟ " قلنا : لا ، " فإنكم لا تضارون في رؤية ربكم عز وجل يومئذ إلا كما تضارون في رؤيتهما " ،
ثم قال : " ينادي مناد ليذهب كل قوم مع ما كانوا يعبدون ، فيذهب أصحاب الصليب مع صليبهم ، وأصحاب الأوثان مع أوثانهم ، وأصحاب كل إله مع إلههم حتى يبقى من كان يعبد الله عز وجل من بر وفاجر وغبرات من أهل الكتاب ، ثم يؤتى بجهنم تعترض كأنها سراب ، فيقال لليهود : ما كنت تعبدون ؟ قالوا : كنا نعبد عزير ابن الله ، فيقال : كذبتم لم يكن لله عز وجل صاحبه ولا ولد ، فما تريدون ؟ قالوا : نريد أن نسقينا ، فيقال : اشربوا فينساقون في جهنم ، ثم يقال للنصاري : ما كنتم تعبدون ؟ فيقولون : كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال : كذبتم / لم يكن لله صاحبه ولا ولد ، فما تريدون ؟ فيقولون : نريد أن نسقينا فيقال : اشربوا فينساقون . حتى يبقى من كان يعبد الله عز وجل من بر وفاجر ، فيقال لهم : ما يحبسكم وقد ذهب الناس ؟ فيقولون : قد فارقناهم ونحن أحوج إليهم منا اليوم ، وإنا سمعنا مناديا يقول : ليلحق كل قوم بما كانوا يعبدون

=الإيمان باب معرفة طريق الرؤية ١٨٣ عن سويد بن سعيد عن حفص بن ميسرة عن حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن وهب وأحمد ١٦/٣ برقم ١١٠٦٩ عن ربيعي بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن أسحاق عن زيد بن أسلم به . والترمذي في صفة جهنم باب ١٠ رقم ٢٥٩٨ من طريق زيد بن أسلم به.

، وانا نتظر ربنا ، فيأتيهم الجبار عز وجل في صورة غير صورته التي رأوا ،
فيها أول مرة فيقول أنا ربكم ، فيقولون : أنت ربنا ولا يكلمه إلا الأنبياء ،
فيقول : هل بينكم وبينه آية تعرفونها فيقولون : الساق فيكشف عن ساق
فيسجد كل مؤمن ، ويبقى من كان يسجد لله رياء وسمعه ، فيذهب كما
يسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً . ثم يؤتى بالجسر فيجعل بين ظهري جهنم
" قلنا يا رسول الله وما الجسر ؟ قال : " مدحضة مزله عليه خطاطيف
وكالسيب وحسك منلطة لها شوكة عقيفاء تكون بنجد ، يقال له
السعدان ، يمر المؤمن عليها كالطرف والبرق والرياح ، وكأجاويد الخيل
والركاب ، فنجح مسلم ، ونجح مخدوش ثم مكدوح في نار جهنم ، حتى
يمر أحدهم بسحب سحياً : فما أنتم بأشد من أشدة للجبار عز وجل إذا رأوا
أنهم قد نجوا في إخوانهم يقولون : ربنا أخواننا كانوا يصلون معنا
ويصومون معنا ويعملون معنا ؟ فيقول الله عز وجل : اذهبوا فمن وجدتم
في قلبه ديناراً من إيمان فأخرجوه ، ويحرم الله صورهم على النار ،
فيأتونهم وقد غاب بعضهم في النار إلى قديمه وإلى أنصاف ساقية ،
فيخرجون من عرفوا ثم يعودون فيقول : اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال
نصف دينار فأخرجوه ، فيخرجون من عرفوا ، ثم يعودون فيقول : اذهبوا
فمن وجدتم في قلبه مثقال ذره من إيمان فأخرجوه فيخرجون من عرفوا .
قال أبو سعيد : فإن لم تصدقوني فاقروا ، قول الله عز وجل (إن الله
لا يظلم مثقال ذره وإن تك حسنة بضاعفها) فيشفع النبيون والملائكة
والمؤمنون ، فيقول الجبار : بقيت شفاعتي ، فيقبض من النار فيخرج أقوامها
قد امتحشوا فيلقون في نهر بأفواه الجنة يقال له الحياة فينبتون في حافتيه

كما تنبت الحبة في حميل السيل قد رأيتموها إلى جانب الصخر وإلى جانب الشجر ، فما كان إلى الشمس كان أخضر وما كان إلى الظل كان أبيض فيخرجون كأنهم اللؤلؤ فيجعل في رقابهم الخواتيم ، فيدخلون الجنة ، فيقول أهل الجنة : هؤلاء عتقاء الرحمن من النار أدخلهم الجنة بغير عمل عملوا ولا خير قدموه ، فيقال لهم : لكم ما رأيتم ومثله معه .

قال سعيد بن أبي هلال : بلغني أن الجسر أدق من الشعر واحد من السيف .

٧٨- أخبرنا أبو الفتح نا أحمد بن خالد نا أحمد بن إبراهيم نا ابن بكير قال حدثني الليث عن خالد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن رجل أخبره عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : " الدين النصيحة " قلنا لمن يا رسول الله ؟ قال : " لله ولكتابه ولرسول ولائمة المسلمين وعامتهم " .

٧٩- أخبرنا أبو الفتح نا أحمد بن خالد قال : نا أحمد بن إبراهيم نا ابن بكير قال حدثني الليث عن خالد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم أن مجبراً أخبره أنه دخل على رأس الجالوت وهو يقرأ / التوراه

٧٨- إسنادة صحيح كسابقة . والحديث أخرجه النسائي في البيعة باب النصيحة للإمام ٤١٩٩ من طريق الليث ، وابن حبان ٤٥٧٤ من طريق الليث لكن عن يحيى بن سعيد عن سهيل بن أبي صالح السمان عن عطاء بن يزيد عن تميم الداري .

وأخرجه الترمذي في البر باب ما جاء في النصيحة ١٩٢٦ . عن محمد بن بشار عن صفوان بن عيسى عن محمد بن عجلان عن القمقاع بن حكيم عن أبي صالح به .

٧٩- إسنادة صحيح . وهذا الأثر لم أعره عليه فيما رجعت إليه من مصادر .

فبكى ، قال : ما يبكيك ؟ قال : مررت بحرف فأبكاني : يا بني إسرائيل إنني كنت أحبكم فلما عصيتموني أبغضكم .

آخر ما وجد فيه سماعه . وكان ذلك القدر بخط الدار قطني رحمة

الله في الآخرة

والحمد لله وحده وحسبنا الله ونعم الوكيل

فهرس أطراف الأحاديث والآثار

الواردة في جزء حديث يزيد بن حبيب

رقم الحديث	طرف الحديث	رقم الحديث	طرف الحديث
٢١	أخطب على ابنه صالح	٤٧	إالتسبيح للرجل والتصفيق للنساء
١١	إذا زفت الأمة فاجلدوها	١٩	إن الشهر لا يتم
٦١	إذا صلى الرجل التطوع في السفر	١٦	إن الله عزوجل قد أمكم بصلاة
٣١	أذن رسول الله بالنتعة	٣٦	إن النخل الزرع تشتري حتي يتبين ثمرته (عراك)
٢	ارجعي إلي زوجك	٢٥	إن رجلا من ثيف تخوف الموت.
٧	أزده المؤمن إلى نصف الساق	١٥	إن رسول الله ذهب لحاجته فأذت الإدارة.
٢١	أشيروا علي النساء	٣٧	إن رسول الله صلى يوما فسلم
١٥	أصبتم (في صلاتهم ورا عبد الرحمن بن عوف)	١٢	إن رسول الله فرض زكاة الفطر
٢٩	أصلق ذواليلين	٢	إن عليا كان يجعل في الثنابيا خمسين.
٥٧	أقام خمسة عشر يوم يقصر	٥٥	إن عمرو بن سعد نكح امرأة ولم علم أنها أخته الرضاعة
٥	أقسمت عليك إلا رجعت	٥٣	إن لنا حصادا
١٩	التمسوها الليلة (ثلاثة ثلاث وعشرين)	٢٠	إن ما ولدت قبل أن تدم عبيدا
٤٢	أليس هذه ليالي العشر	١٤	إن من العنطة خمرا
٢	أمرك بيدك	٤٦	إن من الصلاة صلا من فاتته
٥٩	انكثي قد كنت تجسك حبيبتك	٦٩	إن هذين حرام
٢١	انكحت ابنتك ولم تأمرها	٤٣	إنك أخي في دين الله
٣٢	إن أعز الناس علي فقدا		
٧١	إنما قد أتممت صلاتك		

شر الناس ذوالوجهين	٥١	إنما ذلك عرق	٦٨
صيام حسن ثلاثة أيام	٩	إنما يفعل ذلك الذين يعلمون	٢٢
الصيام جنة من النار	٨	إنه قد ذكرت لنا عندك سلاح	٤
ضح به أنت	١٧	إنه كان فيما خلا لا ينكر الإمام	١
في صدقة الفطر صاح من	١٣	يوم الجمعة	
شعير (على)		إني سمعت قولكم وهذه السنة	٢٧
قد فعل ذلك رجل في زمن عمر	٣٧	(عقبة)	
قطع في مجن	٤٤	إني لو لم أتكح أم سلمة	٣٥
كان يصلي الليل ثلاث عشرة	٤٥	أوصيك أن تستحيي من الله	٧٣
كان يصلي عائشة معترضة	٤١	أيام التشريق أيام طعم	٤٨
لأن تطهر خير لها	٦	بل عارية هي علينا ضامنة	٤
لا تصلق بالثلث والثلث كثير	٢٤	تصلق بالثلث	٢٤
لا تعتجبي منه	٣٣	تضضارون في رؤية الشمس؟	٧٧
لا تصحب الملائكة رفقه فيها	٥٤	تلففت والمرسلات عرفا	٣٠
جرس		الخل حلال والزبيب حلال	١٠
لا توتروا بثلاث كصلاة المغرب	٤٠	دعوها فإن الله قد وقاها شركم	٣٠
لا رخصة فيه لأحد بعدك	١٧	الدين النصيحة	٧٨
لا يجلد فوق عشر جلدات	٦٧	سجد رسول الله في (إذا السماء	١٢
لا يصلح لرجل أن يفارق ديناره	٦٠	انشقت)	
لعل الشيطان قد قذف قلبك	٢٥	سنعرك العراق عرق الأديم	٦٣
(عمر)		ثم يكن عبد الله بن عمر يصومه	٣٩
ثم أزل أصلي ثمان ركعات	٦٦	ما هنا اللحم يا عائشة	٢
ثم تقصر الصلاة ولم أنس	٢٩	ما يبكيك	٧١
هول حلال	٥٠	مررت بعرف فأبكاني	٧٩

واعلنت الهدي ولم أشعر	٧٦	ملك ماء	٦٤
واياكم والدخول علي النساء	١٨	ما انزاحم ارا علي فرس	٢٢
والذي نفسي بيده لقد ظننت	٧٠	من زاد علي خمس عشر في قرية	
والذي نفسي بيده لما يهمني من	٧٠	قلبيتم	٥٨
انقصافهم			
والله اني لأعلم السنة التي	٧٢		
يخرجون من مصر			